

الإسنادُ الجَمْعِيُّ عند المحدثين

د. سعيد محمد علي البواعنه*

تاريخ وصول البحث: 2013/6/30م

تاريخ قبول البحث: 2014/8/12م

ملخص

استهدف هذا البحث دراسة ما يُعرف بظاهرة الإسناد الجمعي عند المحدثين، أو الجمع عن الشيوخ، وذلك من حيث مفهومه، وموقف المحدثين منه، والأسباب الباعثة على استخدامه لدى الرواة، وأثره على حال الراوي وحال الرواية.

وقد خلصت الدراسة إلى أنَّ الإسناد الجمعي يقتضي قيام الراوي بنقل مجموعة من الروايات لموضوع واحد عن عدد من الرواة؛ فيدمجها معاً على نسقٍ متسلسلٍ، ويسوقها سياقة واحدة بعد ذكره للرواة الذين تلقى عنهم ذلك، ولكي يكون عمله دقيقاً يلزمه إضافة كل جزئية إلى من رواها عنه. ويقلل المحدثون الإسناد الجمعي إذا كان من حافظٍ متقنٍ لحديثه؛ يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم، وأوضحَت الدراسة أنَّ هناك أسباباً عديدة تجعل الرواة يستخدمون الإسناد الجمعي منها الإيجابي، ومنها السلبي، وبيّنت الدراسة من خلال نماذج تطبيقية أنَّ سوء استخدام الإسناد الجمعي ينعكس سلباً على حال الراوي، وحال الرواية.

[الكلمات المفتاحية]: الإسنادُ الجمعي، المحدثون، الرواية.

Abstract

This research aims at studying at what is called with the phenomenon of "Collective Attribution" for al-Muhaditheen or the combination for al-Shuokh – in terms of its concept, the position of al-Muhaditheen from it, the emitting reasons behind its use for the case of narrator and the case of the narration.

In addition, this study has come up with that the collective attribution is based on the narrator transferring a group of narrations for one subject from a number of narrators. Then, the narrator integrates all the narrations in a sequential format and formulates them in one formulation after mentioning the narrators whom he received from. At last, to get a concise work, the narrator has to add every partial to its narration for him.

Al- Muhaditheen accept the collective attribution if it is from a preserver and mastering in his narration where he knows well his Shuokh's agreement and difference. Further, the study has explained that there are a lot of reasons making the narrators use the collective attribution of the positives and the negative. The study has also shown by applied models that the misuse of the collective attribution reflects negatively on the case of the narrator and the case of the narration.

[Key Words]: Collective Attribution, Al- Muhaditheen, narration.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الكريم ﷺ وعلى آله وأصحابه أجمعين، و من تابعهم بالخير والإحسان إلى يوم الدين.

* أستاذ مساعد، قسم أصول الدين، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك.

وبعد :

فإنَّ ركني الرواية الأساسيين هما: السند والمتن، ومن الظواهر التي استوقفتني، واسترعت النظر مني في ركن السند ظاهرة الإسناد الجمعي، أو الجمع عن الشيوخ عند المحدثين؛ فقد رأيتُ الكلام عليها منثورًا في كتب الرجال، والعلل على هيئة وصف لبعض أحوال الرواة في الرواية، وقد أفرَدَ الحافظ ابن رجب الحنبلي عنوانًا في ملاحق كتابه شرح علل الترمذي قال فيه: "ذُكر من ضَعَفَ حديثه إذا جمع الشيوخ دون ما إذا أفردهم". غير أنَّ كلامه لا يعدو تعليقات موجزة وإشارات مقتضبة تُبقي المجال رحبًا للكتابة في الموضوع، رغبة في الإجابة عن التساؤلات الآتية:

— ما المراد بالإِسْنَادِ الْجَمْعِيِّ الصحيح المُعْتَبَر؟

— وما هو موقف المحدثين منه؟

— وما هي الأسباب الباعثة على استخدامه من قبل الرواة عُمومًا، وأئمة الشأن في تصانيفهم على وجه الخصوص ؟

— وكذا ما هو أثره على حال الراوي والمروي إيجابًا، أو سلبيًا ؟

ولكي يتحقق ذلك سعيُّ قَدْر الوُسْع لجمع شذرات الموضوع، والإحاطة به من جميع أطرافه، والعمل على تعزيزه بالنماذج التطبيقية، وتحليلها ما أمكن ذلك.

وقد جاءت الدراسة في هذه المقدمة، وأربعة مطالب وخاتمة كالاتي :

المطلب الأول : مفهوم الإسناد الجمعي لغة واصطلاحًا، وقيمة الإسناد في الأمة.

المطلب الثاني : موقف المحدثين من الإسناد الجمعي.

المطلب الثالث : الأسباب الباعثة على استخدام الرواة الإسناد الجمعي.

المطلب الرابع : أثر الإسناد الجمعي على الراوي والمروي إيجابًا وسلبيًا.

الخاتمة : وتشتمل على أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة.

وأخيرًا أرجو الله تعالى أن أكون قد بلغت في هذه الدراسة الغاية المنشودة، والفائدة العلمية المقصودة، والله الهادي إلى سواء السبيل .

المطلب الأول: مفهوم الإسناد الجمعي لغة واصطلاحًا، وقيمة الإسناد في الأمة

أولاً : الإسناد الجمعي لغة

الإِسْنَاد لغة مأخوذ من الجذر سَنَدَ ، قال ابن فارس : "السين، والنون، والدال، أصلٌ واحدٌ، يدلُّ على انضمام الشيء إلى الشيء. يقال سَنَدْتُ إلى الشيء، أَسْنُدُ سُنُودًا، واستندْتُ استِنَادًا. وأسندْتُ غيري إِسْنَادًا. واليَنَاد: الناقية القويّة، كأنها أُسِنِدَتْ من ظهرها إلى شيءٍ قويٍّ ... والإِسْنَادُ في الحديث: أن يُسَنَدَ إلى قائله، وهو ذلك القياس"⁽¹⁾. وقال ابن دُرَيْد : " ويقال: فلان سَنَدُ بني فلان، إذا كان معتمدًا في أمورهم "⁽²⁾.

وبحسب ما تقدّم فإنّ أصل معنى كلمة الإسناد له أربع دلالاتٍ هي:

- الانضمام.
- التقوية.
- الإضافة.
- والاعتماد.

أما لفظة الجَمعي، فمأخوذة من الجذر جَمَعَ و يعني: ضمُّ شيءٍ إلى شيءٍ، قال ابن فارس: "الجيم، والميم، والعين، أصلٌ واحد، يدلُّ على تَصَاوُرِ الشَّيْءِ" (3). وقال ابن منظور: "جَمَعَ الشيء عن تَفْرِقة، يَجْمَعُهُ جَمْعاً، وَجَمَعَهُ، وَأَجْمَعَهُ فَاجْتَمَعَ، وَاجْتَمَعَ ... وَجَمَعْتُ الشيء إذا جُنْتُ به من هاهنا وهاهنا ... والجمع اسم لجماعة الناس والجمع مصدر قولك جَمَعْتُ الشيء" (4).

وهكذا فلفظة الجَمعي تشترك مع لفظة الإسناد في أحد المعاني وهو انضمام الشيء إلى الشيء. وتشتمل في مضمونها، ومحتواها على دلالة بقيّة المعاني الأخرى للفظّة الإسناد.

ثانياً: الإسناد الجمعي اصطلاحاً

يُعرّف الحافظ ابن جماعة الإسناد اصطلاحاً بقوله: "وأما السند فهو الإخبارُ عن طريق المتن ... وأما الإسناد فهو رفع الحديث إلى قائله، والمُحدِّثون يستعملون السند، والإسناد لشيءٍ واحد" (5). وقال الحافظ ابن حجر في نزهة النظر: "الإسناد حكاية طريق المتن" (6).

وأما الإسناد الجمعي بوصفه مصطلحاً فيمكن تعريفه بأنه: قيام رَواٍ بنقل مجموعة من الروايات عن عدد من الرواة؛ فيدمجها معاً، ويسوقها سياقاً واحدة بعد ذكره للرواة الذين تلقى عنهم ذلك".

وهذا الذي تقدّم تعريف عامّ للإسناد الجَمعي باعتبار وقوعه عند الرواة، وإذا أردنا تعريف الإسناد الجمعي باعتبار الصورة الصحيحة التي ينبغي أن يكون عليها فنقول: هو قيام رَواٍ بنقل مجموعة من الروايات لموضوع، أو لحديث واحد، عن عددٍ من الرواة؛ فيدمجها معاً على نسقٍ مُتسلسل، ويسوقها سياقاً واحدة بعد ذكره للرواة الذين تلقى عنهم ذلك، بحيث يعزو في الغالب كلّ جزئية إلى مَنْ رواها عنه.

وبهذا التعريف تجتمع لوازم عملية الجمع الصحيحة وهي:

- 1- أن يكون الجمعُ في روايات الموضوع الواحد، أو الحديث الواحد؛ فالتجانُس لازمٌ في هذا المقام، وأمّا تباين موضوع الروايات أو تعدد الأحاديث، فليس له في صورة الإسناد الجمعي الصحيح شيء.
- 2- مراعاة الراوي التسلسل عند سياقته للروايات سيّما القصص، والأخبار، وأمّا دمجها عشوائياً فهو نشازٌ في الرواية، وتشويش لما تشتمل عليه.

3- قيام الراوي بعزو كلّ جزئية في الغالب إلى مَنْ رواها عنه؛ وقد لا يقع العزو عند الجامع بين الرواة أحياناً لوجود التطابق، والاتفاق في اللفظ لدى مَنْ روى عنهم، أو لبيان أنّهم تتابعوا على أصل الموضوع، أو الحديث، ثمّ يسوقه على لفظٍ أحدهم، أو أنّ العزو لا يقع لوهمٍ من الراوي؛ فيغلب على ظنّه أنّ الروايات سواء، وهي ليست كذلك، وممّا ينبغي التنبيه عليه هنا أنّ عملية عزو الراوي كلّ جزئية إلى مَنْ رواها عنه عند الاختلاف؛ غايتها أن لا يدخل الكلامُ بعضه في بعض - فربّما كان من الرواة المجموع عنهم مَنْ هو ضعيف؛ فحينئذٍ لا يتمّ تمييز كلامه عن كلام غيره، ممّن هو ثقة، فيذهب ذلك بالقيمة العلمية للرواية ويُهدرها. وأمّا إن كانوا ثقاتاً؛ فقيمة التمييز

تظهر في زيادات الرواة، ومعرفة ما إذا كانت من قبيل التفرّد المُحتمل، أو تُوبعوا عليه، أو هي شاذة تخالف رواية مجموع الثقات.

ثالثاً: قيمة الإسناد في الأمة

إنَّ الإسنادَ في الأمة الإسلامية يُمثِّل طريقها لمعرفة دينها، ولهذا قال الإمام محمد بن سيرين (ت 110هـ): "إن هذا العلم دين؛ فليُنظر الرَّجُلُ عَمَّن يأخذ دينه"⁽⁷⁾، وقد عبَّر الإمام محمد بن شهاب الزهري (ت 124هـ) عن الإسناد بأنه السُّلَم والدرجة التي يُرتقى بها لبلوغ المتن قال يعقوب بن محمد بن عيسى: "كان ابن شهاب إذا حدَّث أتى بالإسناد ويقول: لا يَصْلُحُ أَنْ يُرْقَى السَّطْحُ إِلَّا بِدَرَجَةٍ"⁽⁸⁾ وهذا أمير المؤمنين في الحديث سفيان الثوري (ت 161هـ) يرى أَنَّ الإسناد هو بمثابة السلاح للمؤمن يزود به عن دينه فقد قال: "الإسناد سلاح المؤمن؛ إذا لم يكن معه سلاح، فبأي شيء يقاتل؟"⁽⁹⁾.

ويبدو بعد التحقيق أَنَّ الإسناد هو خصيصة من خصائص الأمة المُحمّدية التي انمازت به عن سائر الأمم، ويشهد لذلك حال الآثار المنقولة إلينا عن الأمم السابقة؛ فإنها وصلتنا دونما إسناد يقول الإمام ابن حزم في ذلك: "ما نقله الثقة عن الثقة... هذا نقلٌ خصَّ الله تعالى به المسلمين، دون سائر أهل الملل كُلِّها"⁽¹⁰⁾، وكذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في التأكيد على هذه الخصيصة في الأمة: "وعلمُ الإسناد والزَّوَاية ممَّا خصَّ الله به أمة محمد ﷺ، وجعله سُلماً إلى الدِّارِية؛ فأهل الكتاب لا إسنادَ لهم يَأْتُرُونَ به المنقولات، وهكذا المبتدعون من هذه الأمة؛ أهل الضَّلالات، وأما الإسناد لمن أعظم الله عليه المنَّة، أهل الإسلام والسنة؛ يُفَرِّقُونَ به بين الصحيح والسقيم، والمُعْجَز والقويم"⁽¹¹⁾.

المطلب الثاني: موقف المحدثين من الإسناد الجَمْعِي

إنَّ الذي يوازي مصطلح الإسناد الجَمْعِي -بحسب المتداول- عند أئمة الشأن من أهل الحديث في المأثور عنهم هو مصطلح (الجمع عن الشيوخ)، والسؤال الذي يفرض نفسه هاهنا: هل الجمع عن الشيوخ حجة عند أئمة الشأن؟ وهل يُقبل من كلِّ أحدٍ من الرواة؟

والجواب على ذلك، أَنَّ أئمة الشأن لا يعترضون على شكل الرواية ونمطها وصورتها- ما دام لا يؤثر سلباً على دقة الضبط فيها، والإتقان لها عند أدائها؛ فالإسناد آلة لبلوغ المتن الذي هو الغاية والمطلوب، يقول الحافظ ابن رجب: "الرجل إذا جمع بين حديث جماعة وساق الحديث سياقه واحدة، فالظاهر أنَّ لفظهم لم يتفق، فلا يُقبل هذا الجمع إلا من حافظ متقن لحديثه؛ يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم، كما كان الزهري يبيِّن شيوخَ له في حديث الإفك، وغيره"⁽¹²⁾.

يعلّق الدكتور همّام سعيد على كلام الحافظ ابن رجب فيقول: "الأصلُ أنَّ يوجد بعض الاختلاف في روايات الحديث الواحد؛ لتصرُّف الرواة في لفظ الحديث دون المعنى، فإذا روى أحد الرواة حديثاً واحداً عن عددٍ من الشيوخ، ثم ساق اللفظ سياقاً واحداً فإنَّ هذا دليلٌ على الوهم والخطأ، إلا أنَّ يكون الراوي مبرِّراً في الحفظ جداً"⁽¹³⁾. ويُفهم ممَّا تقدّم أنَّ فكرة اتفاق الرواة -وإن كانوا ثقاتاً- في نقل المتن بخروفيه تماماً دونما اختلاف هي فكرة قليلة الوقوع من الناحية العملية؛ وذلك لما ثبت بالاستقراء من خلال التخرّيج، وجمع طرق الحديث أنَّ الرواة يتصرَّفون باللفظ دون المعنى، وهذا الأمر ابتداءً هو في حقِّ الثقات، فيكون معدوماً أو شبه معدوم في حقِّ الضعفاء؛ لاختلال الضبط عندهم أصلاً، وإنما يُقبل الجمع عن الشيوخ كما قال الحافظ ابن رجب "من حافظ متقن لحديثه؛ يعرف اتفاق شيوخه، واختلافهم" وهو الذي قصده الدكتور همّام أنفاً بقوله "أنَّ يكون الراوي مبرِّراً في الحفظ جداً".

غير أنَّ عبارة الحافظ ابن رجب أدقُّ وأكثر وضوحاً وتصريحاً في المقام من لاحقها ؛ فالحفظ يستلزم إتقاناً وهو الضبط الذي عرّفه الجرجاني بقوله : " سماعُ الكلام كما يحقُّ سماعه ، ثم فهمُ معناه الذي أُريد به ، ثم حفظُه ببذل مجهود ، والثباتُ عليه بمذاكرته إلى حين أدائه ، إلى غيره ⁽¹⁴⁾ وهذا يعني: أن الضبط يستلزم من الراوي أموراً رئيسة ثلاثة هي : أولاً: إتقانه سماع الكلام حين تحمّله بصورة صحيحة.

ثانياً: وعيه الكلام؛ بفهم معناه الذي قصد به.

ثالثاً: شدة تحفّظه، ومذاكرته المروية باستمرار لئلا يتسرب إليه الشك والنسيان إلى حين أدائه، وتبليغه غيره. وإذا أردنا أن نقف على الإمام محمد بن شهاب الزهري الذي مثّل به الحافظ ابن رجب نموذجاً لمن يُقبل منه الإسناد الجمعي، أو الجمع عن الشيوخ؛ فإننا نجد أنَّ الأمور الثلاثة آنفة الذكر قد اجتمعت فيه بصورة جلية ليس فيها تمحّل، ويشهد لذلك ما أخرجه الإمام البخاري بسنده قال: " وقال لنا عبد الله بن صالح: حدثنا الليث (يعني: ابن سعد) عن ابن شهاب قال: ما استودعتُ حفظي شيئاً فحأنني ⁽¹⁵⁾ . وأسند ابن أبي حاتم الرازي عن أحمد بن سنان قال: "كان يحيى بن سعيد القطان يقول: الزهري حافظ؛ كان إذا سمع الشيء علّقه ⁽¹⁶⁾ . وأسند الإمام أحمد بن حنبل قال: حدثنا عفان (يعني: ابن مسلم) قال: حدثنا بشر بن المفضل قال: حدثنا عبد الرحمن ابن إسحاق عن الزهري قال: ما استعدتُ حديثاً قط، ولا شككتُ في حديث إلا حديثاً واحداً؛ فسألْتُ صاحبي، فإذا هو كما حفظتُ ⁽¹⁷⁾ .

وأخرج أبو نعيم في الجلية بسند صحيح عن الليث بن سعد قال: " ما رأيْتُ عالماً قط أجمع من ابن شهاب، ولا أكثر علماً منه ... وإن حدث عن القرآن، والسنة كان حديثه بوعي جامع ⁽¹⁸⁾ .

وفي بيان عناية الزهري بالمذاكرة للحديث أخرج الحافظ ابن عساكر في تاريخه بسند صحيح من طريق الليث بن سعد قال: جلس الزهري ذات ليلة يُذكر نفسه الحديث، فما زال ذلك مجلسه حتى أصبح ⁽¹⁹⁾ .

هذا ومما ينبغي معرفته ها هنا أنَّ الضبط أخصُّ من الحفظ ؛ وفي ذلك يقول صاحب الفروق اللغوية : " الفرقُ بين الضبط والحفظ: أنَّ ضبط الشيء شدة الحفظ له لئلا يُفْلَت منه شيء، ولهذا لا يُستعمل في حقِّ الله تعالى؛ لأنه لا يُخاف الإفلات، ويُستعار في الحساب فيقال: فلان يضبط الحساب؛ إذا كان يتحفّظ فيه من الغلط ⁽²⁰⁾ .

ومن هنا فإذا كان ضبط الشيء يعني : شدة الحفظ له؛ فهذا يقتضي أنَّه ليس كلُّ حافظ يكون ضابطاً بالضرورة، ولما كان الأمر كذلك نجد أنَّ أئمة الشأن قد تكلموا في ضبط جماعة من الرواة كانوا من حفاظ الروايات وأوعية العلم في الأئمة ونتج عن ذلك عدمُ ارتضاء الإسناد الجمعي منهم، ومن هؤلاء محمد بن إسحاق صاحب المغازي (ت 152هـ)؛ فقد سأل أبو بكر المروزي الإمام أحمد بن حنبل عن محمد بن إسحاق : " كيف هو ؟ فقال: هو حسن الحديث، ولكنه إذا جمع عن رجلين، قلت كيف ؟ قال: يُحدث عن الزهري، ورجلٍ آخر، فيحمل حديثاً هذا على هذا. ثم قال (يعني: الإمام أحمد): قال يعقوب (هو ابن شيبه) سمعتُ أبي يقول: سمعتُ المغازي منه ثلاث مرّات يُنقصها، ويُغيّرها ⁽²¹⁾ . قلت: إن قول الإمام أحمد : " ... ولكنه إذا جمع عن رجلين " معناه أنَّ ابن إسحاق حسن الحديث إلا إذا جمع عن رجلين، فإنه لا يُتقن ذلك، ولا يضبطه بشكل دقيق، ولهذا قال الإمام الذهبي عنه: "كان

أحد أوعية العلم، خبراً في معرفة المغازي والسير، وليس بذاك المتقن، فانحطَّ حديثه عن رتبة الصحة، وهو صدوق في نفسه مريض ⁽²²⁾ .

ومن هؤلاء الحفاظ الذين أنكر عليهم الجمع عن الشيوخ ولم يُرتضى منهم ذلك عوف ابن أبي جميلة الأعرابي (ت 146هـ)؛ فقد ذكره الإمام الذهبي في تذكرة الحفاظ ⁽²³⁾ ، وقال ابن أبي حاتم: " أخبرنا صالح بن أحمد بن حنبل، أخبرنا علي يعني: ابن المديني، قال: سمعت يحيى (هو: القطان) قال: قال لي شعبة - في أحاديث عوف عن خلاص عن أبي

هريرة، ومحمد يعني: ابن سيرين عن أبي هريرة إذا جمعهم - قال لي: ترى لفظهم واحداً ؟ قال (ابن أبي حاتم): كالمنكر على عوف⁽²⁴⁾.

ومن هؤلاء الحفاظ الذين لم يُرتضى أيضاً منهم الجمع عن الشيوخ، أبو سلمة حماد ابن سلمة البصري (ت167هـ) حكى الحافظ ابن رجب قال: " قال أحمد في رواية الأثرم - في حديث حماد بن سلمة عن أيوب وقتادة عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي ﷺ في أنية المشركين⁽²⁵⁾، قال أحمد : هذا من قبل حماد؛ كان لا يقوم على مثل هذا - يجمع الرجال، ثم يجعله إسناداً واحداً، وهم يختلفون⁽²⁶⁾. قال الحاكم النيسابوري: " قال أحمد بن حنبل: إذا رأيت الرجل يغمز حماد بن سلمة فاتهمه؛ فإنه كان شديداً على أهل البدع. (ثم قال الحاكم): وقد قيل مع ذلك في سوء حفظه، وجمعه بين جماعة في إسناد واحد بلفظ واحد⁽²⁷⁾.

وهكذا يقول الإمام أحمد عن حماد بن سلمة : " كان لا يقوم على مثل هذا... " بيان صريح منه أن حماداً لم يكن مؤهلاً كفايةً ليسلك هذا المسلك في الرواية، وينبغي التنبيه على أن هذا الذي قاله في نقد حماد لجمعه الشيوخ دون تمييز بين اختلافاتهم في الألفاظ، لا يتعارض مع الثناء المتقدم منه عليه؛ فكثرة عبادة حماد واتباعه السنة، وصلابته على الحق، وشدة على المبتدعة، هي أمور كلها تُركب في جانب العدالة لا في جانب الضبط.

هذا ولقد دافع الإمام ابن حبان عن مسلكية حماد بن سلمة في جمعه الشيوخ - ردّاً على من انتقده في ذلك فقال: " فإن قال: يروي عن جماعة حديثاً واحداً بلفظ واحد من غير أن يميز بين ألفاظهم يقال له: كان أصحاب رسول الله ﷺ، والتابعون يؤدون الأخبار على المعاني بألفاظ متباينة، وكذلك كان حماد يفعل؛ كان يسمع الحديث عن أيوب، وهشام، وابن عون، ويونس وخالد، وقتادة عن ابن سيرين فيتحرى المعنى ويجمع في اللفظ - فإن أوجب ذلك منه ترك حديثه، أوجب ذلك ترك حديث سعيد بن المسيب، والحسن، وعطاء، وأمثالهم من التابعين؛ لأنهم كانوا يفعلون ذلك⁽²⁸⁾.

قلت: إن الذي قصد إليه الإمام ابن حبان من الدفاع عن حماد بن سلمة لا يتجه البتة؛ فحماد كان لا يُتقن تحري المعنى والجمع في اللفظ، ولو دقق ابن حبان في الحديث الذي مثل به الإمام أحمد في أنية المشركين لعرف دقة كلام الإمام أحمد؛ فهذا الحديث أخرجه الإمام الترمذي قال: " حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْبَغْدَادِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَسِيُّ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، وَقَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ أَهْلِ كِتَابٍ، فَتَطْبُخُ فِي قُدُورِهِمْ وَتَشْرَبُ فِي أَنْبَتِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا، فَارْحَضُوهَا بِالمَاءِ. ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ صَبَدٍ، فَكَيْفَ نَصْنَعُ؟ قَالَ: إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمُكَلَّبُ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، فَقَتَلَ فَكُلْ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُكَلَّبٍ، فَذَكَرْ وَكُلْ، وَإِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، فَقَتَلَ فَكُلْ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هذا حديث حسن صحيح⁽²⁹⁾.

قلت: إنه بعد البحث والتنقيش تبين أن حماداً ساق الحديث عن أيوب، وقتادة ساقاً واحدة بنفس اللفظ مع أن رواية كلٍ منهما تختلف عن صاحبه؛ فرواية أيوب عن أبي قلابَةَ أخرجه الإمام أحمد قال: حَدَّثَنَا مُهَنَّأُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَعَقَّانُ وَهَذَا لَفْظُ مُهَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ أَهْلِ كِتَابٍ أَفْطَبُخُ فِي قُدُورِهِمْ وَتَشْرَبُ فِي أَنْبَتِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا، فَارْحَضُوهَا بِالمَاءِ، وَاطْبُخُوا فِيهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ صَبَدٍ فَكَيْفَ نَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمُكَلَّبُ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَتَلَ فَكُلْ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُكَلَّبٍ، فَذَكَرْ وَكُلْ، وَإِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، وَقَتَلَ، فَكُلْ⁽³⁰⁾.

نعم. هذه رواية أيوب عن أبي قلابة، أمّا رواية قتادة عن أبي قلابة ففيها زيادة في سياق المتن عمّا رواه أيوب وذلك من قوله: (ونهانا عن الصيد إلى قوله : وأن لا تأكل لحْمَ الحُمُرِ الأهلية) ممّا يعني أنّ حمّادًا قصّر في سياقة المتن عن قتادة، وجعله مثل أيوب سواءً بسواء، وواقع الأمر على خلاف ذلك؛ أخرج أبو نعيم الأصبهاني في مسند أبي حنيفة قال: " حدثنا أبو محمد بن حيّان حدثنا سلم بن عصام ، عن عمّه ، حدثنا الحكم بن أيوب، عن زُفر، عن أبي حنيفة، عن قتادة (ح) وحدثنا محمد بن إبراهيم ، حدثنا أبو عروبة ، وأبو معشر قالوا : حدثنا عمرو ابن أبي عمرو، حدثنا محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة ، عن قتادة ، كلّهم عن أبي قلابة ، عن أبي ثعلبة الخشني ، أنه سأل النبي ﷺ: إنا بأرضٍ فيها المشركون ، أفنأكلُ في آنيّتهم ؟ قال : " إذا لم تجدوا فيها شيئًا فاعسلوها بالماء ، وكُلوا فيها" ، قال : إنّنا بأرضٍ صيّد ، قال : كُلْ ما أمسكَ عَلَيْكَ كُلُّكَ، وسَهْمُكَ، أو قوسك- إذا كانَ عالمًا " ، قال : ونهانا عن الصيد، وعن كلِّ ذي نأبٍ من السباعِ، ومِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ ، وأن لا تُوطَأَ حَبَالِي النِّمْرِ ، وأن لا تأكلَ لحْمَ الحُمُرِ الأهلية " (قال أبو نعيم): السّياق لِزُفر ⁽³¹⁾.

وهكذا فقد تبينَ بوضوحٍ دقّةُ كلام الإمام أحمد في أنّ حمّاد بن سلمة لم يكن يُحسنُ الجمع عن الشيوخ، وأنّ دفاع الإمام ابن حبان -رحمه الله- عن حماد لا يتجّه ؛ لكونه لم يسّبر روايته بشكل دقيق.

المطلب الثالث: الأسباب الباعثة على استخدام الرواة الإسنادَ الجمعي

يعدّ الإسناد الجمعي وسيلةً، يستجْمعُ بها الراوي جزئياتٍ متناثرة لموضوعٍ أو حديثٍ معيّن عن عددٍ من الرواة، فيسوقها سياقاً واحدة، والسؤال الذي يفرضُ نفسه ها هنا: لماذا يقعُ الجمع عن الشيوخ أو الإسناد الجمعي لدى الرواة ؟ أو بصورة أوضح : ما هي الأسباب الباعثة على استخدام الرواة الإسناد الجمعي عند التحديث ؟

إنّ الجواب - فيما تبدّى لي بالبحث والنظر - يرجعُ إلى ما يأتي:

أولاً: السعي إلى اختصار الروايات، وتجنّب التكرار لما تشترك فيه خشية التطويل. وهذا السببُ جليٌّ للناظر في صنيع الرواة ؛ فتراهم يهذفون من وراء الإسناد الجمعي إلى الإفلات من رتابة التكرار للجزئيات التي توطأ الرواة على إيرادها في موضوعٍ معيّن، سيّما روايات المغازي على وجه التحديد، والأحداث التاريخية بوجه عام. ومن نماذج ذلك ما أسنده الخطيب البغدادي قال: أخبرنا الأزهري، أخبرنا محمد بن العباس، حدثنا أبو أيوب (سليمان بن إسحاق) قال: سمعت إبراهيم الحربي يقول: (ح) وأخبرني إبراهيم بن عمر البرمكي، حدثنا عبيد الله ابن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَرِي حدثنا محمد بن أيوب بن المُعَافِي قال: " قال إبراهيم الحربي: سمعت السّمتي يقول: قلنا للواقدي - هذا الذي يجمع الرجال؛ يقول: حدّثنا فلان، وفلان وحيث لا يميّزُ واحدٌ له- : حدّثنا بحديثٍ كلّ رجلٍ على حِذّة؟ قال: يطول. فقلنا له: قد رضىنا. قال فغاب عنا جُمعة، ثم جاءنا بغزوة أُخِذ؛ عشرين جلدًا، وفي حديث البرمكي مائة جلد، فقلنا له: رُدّنا إلى الأمر الأول؛ معنى اللفظين متقارب ⁽³²⁾.

ثانيًا : الرّغبة في اتصال وتكامل صورة وتفاصيل الموضوع المرويّ ؛ وهذا يُلحظُ جليًّا في صنيع الإمام الزهري - وإن لم يُصرّح به- عند سياقته أخبار المغازي والقصص في السيرة النبوية ، مثل قصّة الإفك وغيرها ؛ ذلك أنّ الراوي عندما يتجاوز اللوحات، والمشاهد المتكررة في الروايات ويوردُ أشملها، وأجمعها للتفاصيل، ثم يعزو ما تفاوتت الرواة في نقله من لوحاتٍ ومشاهدٍ كلّ إلى راويه ، يكون بذلك قد قدّم الأفكار بصورة متسلسلة، ومتصلة لا انقطاع فيها.

ويرى الدكتور عبد العزيز الدُّوري أنَّ الإمام الزهري "أدخل شيئاً جديداً (يعني : في طبيعة سياقة الرواية التاريخية)، وهو الإسناد الجمعي؛ حيث يَدْمِجُ عدَّةَ رواياتٍ في خبر مُتسلسلٍ، وبذلك يسير خطوة نحو الكتابة التاريخية المتصلة"⁽³³⁾.

ثالثاً : اختلاطُ الراوي؛ ذلك أنَّ تَغْيِيرَ ضبطِ الراوي قد يدفعُهُ للجمع عن الشيوخ على سبيل التوهم ، دونما وعيٍ منه بصنيعه ذلك، قال الحافظ ابن رجب: "ومن هؤلاء من كان يجمع بين المشائخ، لاختلاطه، وهو لا يَشْعُرُ"⁽³⁴⁾. ومن هؤلاء الرواة عطاء بن السائب (ت 136هـ)، أسند الإمام العُقيلي من طريق الحسن بن علي الخُلواني قال: حدثنا علي بن المديني، قال: حدثنا ابن عُلَيَّةَ (هو: إسماعيل) قال: " قَدِمَ علينا عطاء بن السائب البصرة، وكنا نسأله؟ قال : فكان يتوهم، قال: فنقول له: مَنْ ؟ فيقول: أشياخنا؛ ميسرة، وزاذان، وفلان، وفلان. قال علي (يعني: ابن المديني): قال وُهيِب (هو: ابن خالد): قَدِمَ علينا عطاء بن السائب، فقلتُ كم حملت عن عبيدة (يعني: السلمي)، قال: أربعين حديثاً. قال علي: وليس يروي عن عبيدة حرّاً واحداً. فقلتُ (يعني: الحسن الخُلواني): فعلى ما يُحمل هذا؟ قال: على الاختلاط، إنَّه اختلط "⁽³⁵⁾. ومن هنا قام الدليل على اختلاط عطاء عرفنا السرَّ في دعوة أمير المؤمنين شعبة بن الحجاج إلى اجتناب حديث عطاء إذا جمع عن الشيوخ ، والكتابة عنه إذا حدَّث عن رجلٍ بعينه ؛ فقد أسند العُقيلي أيضاً من طريق إسماعيل بن عُليَّة قال: " قال لي شعبة ما حدثك عطاء بن السائب عن رجاله ؛ عن زاذان، وميسرة، وأبي البَخْتري فلا تكتبه، وما حدثك عن رجلٍ بعينه فاكُتبه"⁽³⁶⁾.

ومن هؤلاء الرواة الذين وقعوا في الجمع عن الشيوخ بسبب الاختلاط ؛ ليث بن أبي سليم (ت 142هـ) قال ابن حبان: " كان من العبَّاد، ولكن اختلط في آخر عُمره حتى كان لا يدري ما يُحدِّث به؛ فكان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من أحاديثهم، كلُّ ذلك كان منه في اختلاطه "⁽³⁷⁾. وأسند الإمام ابن أبي حاتم الرازي قال: "حدثني أبي قال: سمعتُ أبا نُعيم الفضل بن دُكين قال: قال: شعبة لليث بن أبي سُليم: كيف سألت عطاء، وطاوساً، ومجاهداً - كُلَّهم في مجلسٍ؟ قال: سلَّ عن هذا خُفَّ أبيك. قال أبو محمد (يعني: ابن أبي حاتم): فقد دلَّ سؤال شعبة لليث بن أبي سُليم عن اجتماع هؤلاء الثلاثة له في مسألة، كالمنكر عليه"⁽³⁸⁾.

قلت: إنَّ هذا الجمعُ من ليث ناجم عن اختلاطه، وسوء حفظه، وإلا فشعبة كان يأخذ عنه قبل ذلك ، أسند العُقيلي من طريق قبيصة قال: قال شعبة لليث بن أبي سليم: أين اجتمع لك عطاء، وطاووس، ومجاهد؟ فقال: إذ أبوك يضرب بالخُفِّ ليلة عُرسه. قال قبيصة: فقال رجلٌ كان جالساً لسفيان (يعني: الثوري): فما زال شعبة متَّعياً لليث من يومئذٍ "⁽³⁹⁾. قال الإمام الدارقطني: " صاحب سنة ، يُخرِّج حديثه ؛ إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاووس، ومجاهد، حسب "⁽⁴⁰⁾.

وحكى الحافظ ابن حجر في التهذيب قال: "وقال البزار: كان أحد العبَّاد، إلا أنه أصابه اختلاط فاضطرب حديثه، وإنَّما تكلم فيه أهل العلم بهذا، وإلا فلا نَعْلَمُ أحداً ترك حديثه ".

رابعاً : قابليةُ الراوي للتلقين بعد اختلاطه أي: بعد تَغْيِيرِ ضبطه ، وصورةُ التلقين للراوي كما يقول ابن الوزير الصنعاني (ت 840هـ): " أن يُلقَنَ (يعني: يُعطَى) الشيء؛ فيُحدِّث به من غير أن يَعْلَمَ أنه من حديثه " وقال الحافظ السخاوي: هو " قبول ما يُلقى إليه، كالصَّغير من غير توقُّف "⁽⁴¹⁾، وعليه فمتى اختلط الراوي صار أكثر عُرضَةً لئِنْ يُلقَـنَ - من ضمن ما يُلقَـنَ - إسناداً جمعياً. وممن وقع له ذلك **أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني** (ت 256هـ) ، قال ابن أبي حاتم الرازي: " سمعتُ أبي يقول: أبو بكر بن أبي مريم ضعيف الحديث؛ طرقته لصوص، فأخذوا متاعه، فاختلط "⁽⁴²⁾. وقال أبو داود في سؤالات الآجري له: " سُرِقَ له جِلْيٌّ فَأَنْكَرَعَقْلُهُ " "⁽⁴³⁾.

أسند الإمام عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: "حدثني أبي قال: سمعت إسحاق بن راهويه يروي عن عيسى بن يونس، قال: لو أردتُ أبا بكر بن أبي مريم على أن يجمع لي فلاناً، وفلاناً، وفلاناً لفعل. يعني يقول: عن راشد بن سعد، وضُمرة [بن حبيب]، وحبيب بن عبيد لفعل" (44). وقال عبد الله في موضع آخر: سئل أبي عن خريز، وأبي بكر بن أبي مريم؟ فقال: أبو بكر ضعيف؛ كان يجمع فلان، وفلان وكان عيسى (يعني: ابن يونس) لا يرضاه" (45).

خامساً: الجمع لإيهام السامع أن كلتا الروايتين متصلة - ليس في إحداها انقطاع؛ فيقوم الراوي بالجمع بين راويين أحدهما سمع منه متصلاً، والآخر منقطعاً، فيقع الظن أنه سمع من كليهما على الاتصال، وممن كان يفعل هذا أحياناً سفيان بن عيينة (ت 198هـ)، حكى الحافظ ابن رجب قال: "قال يعقوب بن شعبة: كان سفيان بن عيينة ربماً يُحدِّث بالحديث عن اثنين فيسند الكلام عن أحدهما، فإذا حدث به عن الآخر على الانفراد أوقفه، أو أرسله" (46).

ومن نماذج ذلك ما أخرجه الإمام الحميدي في مسنده؛ حديث القيام للجنازة قال: "حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد، عن واقد ابن عمرو عن نافع بن جبير عن مسعود ابن الحكم عن علي رضي الله عنه - أنه قال: إن رسول الله ﷺ إنما قام مرة واحدة، ثم لم يعد. قال أبو بكر الحميدي: وكان سفيان ربماً حدثنا به عن ابن أبي نجيح، وليث، عن مجاهد عن أبي معمر، فإذا وقفناؤه عليه، يدخل في حديث ابن أبي نجيح أبا معمر، وكان لا يقول: كل واحد منهما" (47).

قلت: إن ابن عيينة يروي الحديث فيعطف رواية ابن أبي نجيح على رواية ليث، وهو ابن أبي سليم؛ كلاهما عن مجاهد عن علي مرفوعاً دونما بيان منه لاختلاف الروايتين. وقول الحميدي: "وكان لا يقول: كل واحد منهما" أي: متى ما جمع بينهما لم يصح أن كل واحد منهما حدثه عن مجاهد عن أبي معمر، وإنما فقط يذكر ذلك - إذا تم استيقافه بقصد الاختبار - عندما يُفرد الرواية عن ابن أبي نجيح فقط دون رواية مجاهد، وهذا يعني أن رواية مجاهد منقطعة؛ ليس فيها أبو معمر عن علي به، وهذا يكشف أن صنيع ابن عيينة تدليس بالعطف؛ حيث يجعل رواية الليث المنقطعة كرواية ابن أبي نجيح المتصلة سواء، وهما ليستا كذلك.

هذا وحديث سفيان الذي جمع فيه بين ابن أبي نجيح ومجاهد عن أبي معمر عن علي رضي الله عنه - مرفوعاً أخرجه الإمام النسائي قال: "أنبأنا محمد بن منصور قال: حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح (و) مجاهد عن أبي معمر قال: كنا عند علي فمررت جنازة، فقاموا لها، فقال علي: ما هذا؟! فقالوا: أمر أبي موسى (يعني: الأشعري)، فقال: إنما قام رسول الله ﷺ لجنازة يهودية، ثم لم يعد بعد ذلك" (48).

سادساً: محاولة الراوي تغطية ضعف من يروي عنه حديثاً بقرنه بثقة لا يروي ذلك الحديث، ومن هؤلاء الرواة عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمرى (ت 186هـ)، قال الإمام يحيى بن معين: "عبد الرحمن بن عبد الله العمري ليس بثقة؛ كان يقول حدثني أبي وعبيد الله (يعني: عمه) سواء سواء، مثلاً بمثل" (49). وقال الإمام ابن حبان: "يروي عن أبيه وعمه... كان ممن يروي عن عمه ما ليس من حديثه؛ وذلك أنه كان يهمل فيقلب الإسناد ويلزق المتن بالمتن، يفحش ذلك في روايته، فاستحق الترك" (50).

قلت: إن غاية عبد الرحمن من جمع أبيه وعمه في الرواية لحديث ما أن يُعطي على ضعف أبيه عبد الله (51)؛ فكان يقرنه مع عمه عبيد الله (52) الثقة، برغم أن عمه ليس يروي ذلك الحديث، ويقول "سواء سواء، مثلاً بمثل"؛ ليُسعر السامع له أن أباه ضابط قد وافق عمه والواقع ليس كذلك، وهذا الفعل منه هو تدليس فيه معنى الكذب بل هو كذب، ولعل هذا الصنيع منه هو الذي جعل الإمام أحمد يقول: "عبد الرحمن بن عبد الله العمري ليس يسوى حديثه شيئاً، خرقتنا حديثه، سمعت منه ثم تركناه، وكان ولي قضاء المدينة، أحاديثه مناكير، وكان كذاباً، خرقت حديثه منذ

دهر⁽⁵³⁾، وقال أبو حاتم الرازي في شأنه: "عبد الرحمن بن عبد الله العُمري؛ متروك الحديث، أضعف من أخيه القاسم كان يكذب⁽⁵⁴⁾".

ومن نماذج الحديث الذي وقع فيه جمع عبد الرحمن بين أبيه وعمه على ما تقدّم، ما أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه قال: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَتْبَانَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ عَنْ أَبِيهِ، وَعَبِيدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًا وَيَرْجِعُ مَاشِيًا"⁽⁵⁵⁾.

قلت: إن هذا الحديث - بعد التخريج الدقيق - لا يرويه عن عبيد الله بن عمر إلا عبد الرحمن هذا، وقد ساق ابن عدي في الكامل بإسناده حديثين آخرين عن عبد الرحمن على ذات النمط، وكان علق على الحديث الأول بقوله: "وهذا لم يروه عن عبيد الله، وعن عبد الله جميعاً غير عبد الرحمن بن عبد الله العمري" وقال تعليقا على الحديث الثاني: "وهذا بهذا الإسناد لا يرويه غير عبد الرحمن بن عبد الله"، ثم ختم ابن عدي ترجمة عبد الرحمن بقوله: "ولعبد الرحمن بن عبد الله هذا، غير ما ذكرت من الحديث، وعامة ما يرويه مناكير، إما إسناداً، وإما متناً"⁽⁵⁶⁾.

سابعاً: استخدام الإسناد الجمعي لأغراض علمية تتعلق بالسند والمتن. وهذا يفعله الأئمة النقاد وله صور وافرة من أبرزها:

أ - دفع التفرّد عن شيخ، وتأكيد ضبطه للرواية؛ وهذا اللون من الجمع فعله الإمام البخاري وهو نادر عنده، وقد وجدته بعد السبر لجامعه الصحيح في موضعين:

الأول: قوله: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، وَفُتَيْبَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، فَمَضْمَضَ، وَقَالَ: إِنَّ لَهُ دَسَمًا"⁽⁵⁷⁾.

الثاني: قوله: "حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَرَسُولِهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ"⁽⁵⁸⁾.

فقصّد الإمام البخاري في الموضع الأول نفي تفرّد شيخه قتيبة بن سعيد الثقفي (ت240هـ) بالرواية عن الليث بن سعد المصري، وهذا من باب الاحتياط، فقرّنه مع يحيى بن بكير المصري؛ ذلك لأن رواية قتيبة عن الليث أوجس بعض أهل العلم - ومعهم الإمام البخاري - منها خيفة، ومما يدل على ذلك ما نقله الحاكم بسنده من طريق: "صالح بن حفصويه النيسابوري يقول: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: قلت لقتيبة بن سعيد: مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل؟ فقال: كتبت مع خالد المدائني. قال البخاري: وكان خالد المدائني يُدخل الأحاديث على الشيوخ"⁽⁵⁹⁾. وعليه فقد أصدر الحاكم حكمه بالوضع على حديث قتيبة عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل رضي الله عنه في شأن الجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء في غزوة تبوك، وقد عدّ هذا الحديث مثالا على الحديث الشاذ⁽⁶⁰⁾. وقد تعقّب الحافظ ابن حجر بقوله: "وما اعتمده الحاكم من الحكم على ذلك بأنه موضوع ليس بشيء؛ فإن مقتضى ما استأنس به من الحكاية التي عن البخاري أنّ خالدًا أدخل هذا الحديث عن الليث؛ ففيه نسبة الليث مع إمامته وجلالته إلى الغفلة حتى يُدخل عليه خالد ما ليس من حديثه، والصواب ما قاله أبو سعيد بن يونس (هو: صاحب تاريخ مصر) أنّ يزيد ابن أبي حبيب (أي: ذكره) غلط من قتيبة، وأنّ الصحيح عن أبي الزبير، وكذلك رواه مالك، وسفيان عن أبي الزبير عن أبي الطفيل، لكن في متن الحديث الذي رواه قتيبة التصريح بجمع التقديم في وقت

الأولى، وليس ذلك في حديث مالك، وإذا جاز أن يغلط في رجل من الإسناد فجاز أن يغلط في لفظة من المتن، والحكم عليه مع ذلك بالوضع بعيداً جداً، والله أعلم⁽⁶¹⁾.

قلت: إن جواب الحافظ وتبريره يدفعه صنيع الإمام البخاري في الجامع الصحيح؛ فقد وجدت بالسبر الدقيق أنه يحرص في الأغلب الأعم عند إيراد رواية لشيخه قتيبة عن الليث أن تكون إما في المتابعات أو الشواهد⁽⁶²⁾، فإذا كانت في أصل الباب يعضدها بمتابعة أو بشواهد⁽⁶³⁾، وهو لا يفعل هذا في مواضع أخرى؛ لقارئ تسد مسد ذلك، بحيث تكفل له التحقق من سلامة ضبط الرواية؛ كأن تكون الرواية قصة فحسن سياقتها ينفي الخلل والوهم، ويدل على ضبطها⁽⁶⁴⁾، أو تكون الرواية مما ليس يترتب عليه حكم شرعي، وقد يكون إirاده للرواية دون متابعة، أو شاهد طلباً لعل السند مع ثبوت صحتها من وجوه أخرى لكنها بنزول إسناد؛ فيقدم العالي على النازل⁽⁶⁵⁾. وهناك أمور أخرى يضيق المقام عن استيعابها ليس هذا موضع إيرادها.

وتجدر الإشارة إلى أن قتيبة في هذا الحديث لم يتابعه عن الليث - أحد ممن يُعند به من الرواة - إلا يحيى بن بكير، وهذه فائدة جمع الإمام البخاري عن يحيى وقتيبة، وعلاوة على ذلك فحتى يضمن الإمام البخاري أنه لم يدخل على الليث، فقد ساق متابعة الأوزاعي له عن الزهري في موضع آخر من الصحيح فقال: "حدثنا أبو عاصم عن الأوزاعي عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ شرب لبناً، فمضمض، وقال: إن له دسماً"⁽⁶⁶⁾.

أما الموضع الثاني الذي جمع فيه الإمام البخاري بين شيخيه أحمد بن يونس وموسى بن إسماعيل التبوذكي؛ فغرضه من ذلك بيان أن إبراهيم بن سعد الزهري كان ضابطاً متقناً مستقراً على هذا النسق في روايته لحديث النبي ﷺ الذي سئل فيه "أي العمل أفضل؟ فقال: إيمان بالله ورسوله... الحديث"، وقد ترجم الإمام البخاري عليه بقوله: "باب: الإيمان هو العمل" والمعنى أن حقيقة الإيمان تتكشف بالعمل لا بالقول وحسب؛ فهذا الحديث كما نلاحظ رواه إبراهيم بن سعد عن الزهري، وقد تكلم بعض أهل العلم في سماعه من الزهري؛ فقد حكى الحافظ المزي قال: "قال صالح بن محمد الحافظ: (هو: صالح جزرة) سماعه من الزهري ليس بذلك؛ لأنه كان صغيراً حين سمع من الزهري"، هذا وقد ساق ابن عدي في الكامل نماذج من غرائب، وانفراداته في الأسانيد - عن الزهري - تلك التي يخالف بها الثقات من أصحاب الزهري، مع كونه ثقة، وقال في آخر ترجمته: "ولإبراهيم بن سعد أحاديث صالحة مستقيمة عن الزهري وعن غيره، ولم يتخلف أحد عن الكتابة عنه بالكوفة، والبصرة، وبغداد، وهو من ثقات المسلمين"⁽⁶⁷⁾.

وتظهر طريقة الإمام البخاري في إثبات ضبط إبراهيم بن سعد المدني بالإسناد الجمعي من خلال مراعاة النظر في أمصار من روى عنه؛ فأحمد بن عبد الله ابن يونس (ت 227هـ) كوفي⁽⁶⁸⁾، وموسى بن إسماعيل التبوذكي (ت 223هـ) بصري⁽⁶⁹⁾.

وكأن الإمام البخاري يريد القول: إن تنوع بلدي أحمد الكوفي، وموسى البصري يشير إلى إمكانية تعدد التحديث من إبراهيم بهذا الحديث، وكذا ثباته على ذات النسق في سياقة الإسناد والمتن عن الزهري، ومما يؤكد ذلك أن الإمام البخاري ساق هذا الإسناد الجمعي عينه في كتابه خلق أفعال العباد، وأسند الحديث ذاته عن اثنين آخرين من شيوخه عن إبراهيم بن سعد فقال: "حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا إبراهيم، عن ابن شهاب، عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله. حدثنا يحيى بن قزعة، حدثنا إبراهيم بن سعد مثله"⁽⁷⁰⁾.

وقول الإمام البخاري "مثله" يعني: بلفظه ، وعند النظر في ترجمة هذين الشيخين للبخاري نجد أنَّ عبد العزيز بن عبد الله هو: الأويسى (ت 264هـ) مَدَنِيّ، نزل بغداد وتوفي بها⁽⁷¹⁾، وأما يحيى بن قَزَعَة فُقَرَشِي مَكِّي⁽⁷²⁾. وفي المُحَصَّلَة يقال: إنَّ تحديث إبراهيم بن سعد لهؤلاء الأربعة مع اختلاف أمصارهم، وثبات روايته عندهم مؤشِّر واضح على سلامة ضبطه للرواية.

وحتى يحسم الإمام البخاري المسألة أخرج هذا الحديث في كتابه خلق أفعال العباد بإسناده من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري متابعاً بذلك إبراهيم بن سعد في روايته غير أنَّ سياقة المتن عند إبراهيم أجود ، وكأن البخاري اختار روايته في الصحيح لذلك. قال الإمام البخاري: "حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَنبَأَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : «إِيمَانُ بِاللَّهِ ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»⁽⁷³⁾. ومن الجدير بالذكر أنَّ الإمام أحمد أخرج حديث إبراهيم بسنده عن أبي كامل الجَحْدَرِي به مثله، وأخرجه أيضًا الإمام مسلم بسنده عن جعفر بن محمد بن زياد به مثله⁽⁷⁴⁾. فدلَّ ذلك بالمجموع على ضبط إبراهيم للرواية عن الزهري.

ب- بيان الراجح فيما اختلف عليه من الرواة ؛ ومثاله ما أخرجه الإمام أبو داود في سننه قال: " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَغَيْرُهُمْ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ الْوَلِيدِ ابْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمَاءِ وَمَا يَتَوْبُهُ مِنْ الدُّوَابِّ ، وَالسَّبَاعِ؟ فَقَالَ ﷺ: إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ ، لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا لَقَطُ ابْنِ الْعَلَاءِ ، وَ قَالَ عُثْمَانُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهُوَ الصَّوَابُ " ⁽⁷⁵⁾.

قلت: إنَّ أبا داود قصد من هذا الإسناد الجمعي بيان أنَّ شقيقه عثمان بن أبي شيبة والسنن بن علي قد تتابعا عند الرواية على أنَّ الذي يروي عنه الوليد بن كثير هو : (محمد بن عباد بن جعفر) وهو الرَّاجِح وليس هو محمد بن جعفر، ويكون بذلك شيخُ أبي داود محمد بن العلاء قد أخطأ فلم يضبط الاسم على الصواب.

هذا وقد رجح أبو حاتم الرازي فيما نقله ابنه عنه قول من قال : عن محمد بن جعفر فقال: " محمد بن عباد بن جعفر ثقة، ومحمد بن جعفر بن الزبير ثقة، والحديث لمحمد بن جعفر بن الزبير أشبه " ⁽⁷⁶⁾. ونقل الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير عن أبي عبد الله بن منده قوله عن هذا الحديث: " إسناده على شرط مسلم، ومداره على الوليد بن كثير ؛ فقليل عنه عن محمد بن جعفر بن الزبير وقيل عنه عن محمد بن عباد بن جعفر، وتارة عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، وتارة عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، والجواب: أنَّ هذا ليس اضطراباً قادحاً؛ فإنه على تقدير أنَّ يكون الجميع محفوظاً، انتقل من ثقة إلى ثقة. وعند التحقيق الصواب أنَّه عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر المكبر، وعن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر المصغر، ومن رواه على غير هذا الوجه فقد وهم " ⁽⁷⁷⁾.

ومن أمثلة ذلك أيضًا ما أخرجه الإمام أبو داود في سننه، قال: " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَنْتَوَضُّأُ مِنْ بَثْرٍ بُضَاعَةٌ ؟ وَهِيَ بَثْرٌ يُطْرَحُ فِيهَا الْحَيْضُ ، وَلَحْمُ الْكِلَابِ وَالنَّتْنُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ رَافِعٍ " ⁽⁷⁸⁾.

قلت: إنَّ أبا داود يريد القول: إنَّ الراجح المحفوظ عن أبي أسامة حماد بن أسامة القرشي (ت 201هـ) - أنَّ الذي يروي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه اسمه عُبَيْدُ اللَّهِ بن عبد الله بن رافع بن خديج. وليس عبيدُ اللَّهِ بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، بدليل أنَّ ثلاثة من شيوخه روه عن أبي أسامة كلُّهم قالوا: عبيدُ اللَّهِ بن عبد الله، وليس ابنُ عبد الرحمن؛ الترمذي في سننه عن جمعٍ من شيوخه عن أبي أسامة كلُّهم قالوا: عبيدُ اللَّهِ بن عبد الله، وليس ابنُ عبد الرحمن؛ قال الترمذي: "حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَتَوَضَّأُ مِنْ بُئْرِ بُضَاعَةَ - وَهِيَ بُئْرٌ يُلْقَى فِيهَا الْحَيْضُ، وَلُحُومُ الْكِلَابِ، وَالنَّتْنُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنْجِسُهُ شَيْءٌ" (79).

هذا وقد أسند أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (80) وكذا الحافظ الدارقطني ساق بأسانيد محوِّلة من طريق ثلاثة من تلامذة أبي أسامة (81) عن أبي أسامة على ذات النسق، فدلَّ جميع ذلك على أنَّ المحفوظ عن أبي أسامة هو عبيدُ اللَّهِ بن عبد الله.

وأما قولُ أبي داود: "وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ رَافِعٍ" فأراد أن يقول: لقد اختلفَ على أبي أسامة؛ حيث رواه بعضُ الرواة عنه فقال: (عبيدُ اللَّهِ بن عبد الرحمن بن رافع)، وأبهم أبو داود من رواه على هذه الشاكلة ولم يُسمِّه، وقد رأيتُ الإمام النسائي أسنده كذلك عن شيخه هارون بن عبد الله أبي موسى البزاز الحمالي البغدادي (ت 243هـ)؛ فخالف هارون، وهو ثقة (82) الجميع عن أبي أسامة فقال: "عبيدُ اللَّهِ بن عبد الرحمن بن رافع" قال الإمام النسائي: "أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْفَرَطِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَتَوَضَّأُ مِنْ بُئْرِ بُضَاعَةَ - وَهِيَ بُئْرٌ يُطْرَحُ فِيهَا لُحُومُ الْكِلَابِ، وَالْحَيْضُ، وَالنَّتْنُ؟ فَقَالَ ﷺ: الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يُنْجِسُهُ شَيْءٌ" (83).

وقد رأيتُ أيضا الإمام أبا بكر بن أبي شيبة أسنده في موضع آخر من مصنفه عن أبي أسامة فقال: "حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْفَرَطِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَتَوَضَّأُ مِنْ بُئْرِ بُضَاعَةَ؟ قَالَ: وَهِيَ بُئْرٌ يُلْقَى فِيهَا الْحَيْضُ، وَلُحُومُ الْكِلَابِ، وَالنَّتْنُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنْجِسُهُ شَيْءٌ" (84).

ثمَّ وقفتُ على روايةٍ عند الإمام أحمد في المسند قال فيها: "حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ: أَبُو أُسَامَةَ مَرَّةً: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَتَوَضَّأُ مِنْ بُئْرِ بُضَاعَةَ وَهِيَ بُئْرٌ يُلْقَى فِيهَا الْحَيْضُ، وَالنَّتْنُ، وَلُحُومُ الْكِلَابِ قَالَ: الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يُنْجِسُهُ شَيْءٌ" (85).

فتبين بذلك أنَّ الاختلاف ليس من هارون أو من ابن أبي شيبة، وإنما من أبي أسامة نفسه فقد كان يحدث به على الوجهين، ويظهرُ لي أنَّ رواية أبي أسامة وقوله: "عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ" هي وهم، وقد حكى الحافظ ابن حجر قال: "وقد نصَّ البخاري على أن قول من قال: عبد الرحمن بن رافع وهم، والله أعلم" (86) غير أنَّه لم يعلل ذلك، وكأنَّ البخاري رأى الوهم من الرواة عنه، وعندي أنَّ الوهم وقع من أبي أسامة على وثاقته وإتقانه وضبطه للكتاب، وليس الوهم من الرواة عنه؛ ذلك أنَّه أَوَّلَ حاله كان يُحَدِّثُ بالحديث من كتابه فيرويه على الصواب فيقول: عبيدُ اللَّهِ بن عبد الله، ثمَّ دفن كتبه، واحتاج إلى أحاديثه بأخرة فتتبعها من كتب غيره

بالاستعارة ؛ فحدّث به حينئذ على غير الصواب ؛ فحملهُ بعض الرواة عنه على هذا الوجه، قال الآجري في سؤالاته لأبي داود : " قال وكيع (هو: ابن الجراح): قد نهيتُ أبا أسامة أن يستعير الكتب، و كان دفن كتبه" (87). وقال الحافظ ابن حجر في التّريب: "وكان بأخرة يُحدّث من كتب غيره" (88). هذا وقد نبّه الحافظ الدارقطني على أن أحد شيوخه أيضًا في الرواية أنفة الذكر واسمه يوسف بن موسى (89)، قد خالف زملائه الثلاثة الآخرين فرواه عن أبي أسامة فقال: عبد الله بن عبد الله. قلت: يبدو أن هذا من قبيل التصحيف وقع ليوسف بن موسى عن أبي أسامة ؛ ف (عبيد الله) تصحّفت فصارت: (عبد الله) والله الموفق.

ج- المُقارَنَةُ بين الشيوخ من حيثُ صيغُ تحمُّل الرواية لديهم، وهذا الباعث تبدو صورته جليّة في صنيع الإمام مسلم في صحيحه؛ فهو من أشدّ الذين اعتنوا به من المحدثين، وأمثله كثيرةٌ عنده، وحسبي بعض النماذج عليه هنا؛ فمن ذلك ما أخرجه في صحيحه قال: " حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِي، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ الْخُلَوَانِي: حَدَّثَنَا، وَقَالَ عَبْدُ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ، وَهُوَ ابْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ... الحديث" (90). ومن ذلك قول الإمام مسلم : " حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ... الحديث" (91). ومن ذلك أيضًا قول الإمام مسلم: " حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، قَالَ سَلَمَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ، وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ... الحديث" (92). هذا ويجمع الإمام مسلم أيضًا في مواضع كثيرة بين شيوخه إشارةً منه إلى اتفاقهم في صيغة التحمُّل للحديث، ومن ذلك قوله: "وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدِ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ... الحديث" (93)، ومنه أيضًا قوله: "حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَسْعَرِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ... الحديث" (94).

د- إثباتُ السماع لأحد المدلسين لنفي التدليس عنه في رواية ما؛ ومن أمثلة ذلك ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه قال: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ وَفْدَ ثَعْلَفٍ سَأَلُوا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ، فَكَيْفَ بِالْعُسَلِ ؟ فَقَالَ: أَمَا أَنَا فَأَفْرِغْ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا. قَالَ ابْنُ سَالِمٍ فِي رِوَايَتِهِ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، وَقَالَ: إِنَّ وَفْدَ ثَعْلَفٍ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ" (95). قلت : إن قول الإمام مسلم : " قَالَ ابْنُ سَالِمٍ فِي رِوَايَتِهِ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ " يريد بذلك أن شيخه إسماعيل بن سالم حكى عن هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ -وهو مدلس- (96) تصريحه بالسماع من أبي بشر، وعلى ذلك فالعننة بين هشيم، وأبي بشر في رواية شيخه يحيى بن يحيى محمولة على الاتصال فلا تدليس.

ومن نماذج ذلك أيضًا ما أخرجه الإمام أبو داود في سننه قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، وَيَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْطَاكِيُّ لَفْظُهُ قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ فَلَمَّا بَلَغَ مَسْحَ رَأْسِهِ، وَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى مُقَدِّمِ رَأْسِهِ، فَأَمَرَهُمَا، حَتَّى بَلَغَ الْفَقَا، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ. قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ أَخْبَرَنِي حَرِيزٌ" (97).

قلت : إن قول الإمام أبي داود: " قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ أَخْبَرَنِي حَرِيزٌ " يريد بذلك أن شيخه محمود بن خالد حكى عن الوليد بن مسلم -وهو مدلس- (98) تصريحه بالسماع من حَرِيزٍ؛ فارتفعت عنه مظنة التدليس، وعليه تكونُ العننة بين الوليد وحريز في رواية شيخ أبي داود يعقوب الأنطاكي محمولة على الاتصال، فانتفى التدليس.

هـ- المقارنة فيما بين الشيوخ في الألفاظ تنبيهًا على مواضع الاختلاف بينهم، ومن النماذج التي ساقها أهل الحديث بإسنادٍ جمعي لهذا الغرض قول الإمام أبي داود في السنن : " حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا

وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرِ ابْنِ قَيْسٍ، فَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَنْزِعُهُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، ثُمَّ دَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِأُثْنَيْنِ، ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا، وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا، وَقَالَ: لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَنْبَسَا. قَالَ هَذَا: يَسْتَنْزِعُ مَكَانَ يَسْتَنْزِعُهُ" (99).

قلت: إن قول أبي داود: " قَالَ هَذَا: يَسْتَنْزِعُ مَكَانَ يَسْتَنْزِعُهُ " يريد منه أن شيخه هناد بن السري قال في سياقه للحديث: (يَسْتَنْزِعُ) خلافاً لشيخه زهير بن حرب الذي قال: (يَسْتَنْزِعُ).

ومن نماذج ذلك أيضاً قول الإمام أحمد في المسند: " حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، وَأَبِي عُيَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: الصَّلَاةُ لَوْ قُتِلَتْ، وَبُرِّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَوْ اسْتَرْذْتُ لِرَأْدَنِي، قَالَ حُسَيْنٌ: اسْتَرْذُتُهُ" (100).

قلت: إن قول الإمام أحمد: " قَالَ حُسَيْنٌ: اسْتَرْذُتُهُ " يريد منه أن شيخه حسين بن محمد قال في سياقه للرواية: (اسْتَرْذُتُهُ)، خلافاً لشيخه يحيى بن آدم الذي قال: (اسْتَرْذُتُ).

ومن تلك النماذج أيضاً قول الإمام مسلم: " حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، وَ قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ. وَ قَالَ عَمْرُو: يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ" (101).

قلت: إن الإمام مسلم قصد بهذا الجمع عن شيخه غرضين:

الأول: بيان أن هُشَيْمَ بْنَ بَشِيرٍ لم يدلس عن عبد الله بن أبي صالح؛ فعمرو الناقد روى عنه الإخبار، وعليه فرواية يحيى بن يحيى عن هشيم عن ابن أبي صالح الواردة بالنعنة محمولة على الاتصال. وقد تقدم قريباً عند الإمام مسلم مثلاً على توظيفه الإسناد الجمعي لنفي التدليس عن هُشَيْمِ.

الثاني: بيان الاختلاف بين شيخه في بعض ألفاظ الرواية؛ فعمرو الناقد قال: " يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ " وأما يحيى بن يحيى فقال: " يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ ".

و- بيان زيادات الشيوخ في الألفاظ بعضهم على بعض، ومن نماذج الإسناد الجمعي للتبني على ذلك ما أخرجه الإمام أبو داود في سننه قال: " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِرَجُلٍ وَقَصَصَهُ رَأْسَهُ فَمَاتَ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ، فَقَالَ: كَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَاعْسَلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَلْبِي.

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْمَعْنَى قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرٍو وَأَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوَهُ ... قَالَ أَبُو دَاوُدَ: زَادَ سُلَيْمَانُ وَحْدَهُ (وَلَا تُحْبِطُوهُ) " (102).

فقول أبي داود: " زَادَ سُلَيْمَانُ وَحْدَهُ وَلَا تُحْبِطُوهُ " يريد به أن شيخه سليمان بن حرب تفرّد بزيادة هذه الجملة في الحديث خلافاً لشيخه محمد بن عبيد.

ومن أمثلة ذلك ما أخرجه الإمام أبو داود أيضاً في سننه قال: " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ زِيَادٍ، وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ عَنْ عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي، وَالْوُضُوءُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: زَادَ عُثْمَانُ وَتُصَوِّمُ وَتُصَلِّي" (103).

قلت: إن قول الإمام أبي داود: "زَادَ عُثْمَانُ (وَتَصَوَّمُ، وَتُصَلِّي)" يريد أن شيخه عثمان بن أبي شيبة زاد على شيخه محمد ابن جعفر بن زياد في روايته قضية الصوم بالنسبة للمستحاضة.

ومن الأمثلة على ذلك أيضًا ما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه قال: "حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ وَأَبِي بَكْرٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ، فَقَالَ: أَلَا أَرَيْكُمْ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا. وَزَادَ قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ: سُفْيَانُ قَالَ: أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ قَالَ: وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" (104).

قلت: إن الإمام مسلم يريد بقوله: "وزاد قتيبة..." أن جملة "وعنده رجال من أصحاب رسول الله ﷺ" لم ينكرها من شيوخه الذين جمعهم في الإسناد، إلا قتيبة ابن سعيد.

المطلب الرابع: أثر الإسناد الجَمْعِي على الراوي والمروى إيجابًا وسلبًا

إن الإسنادَ الجمعي بوصفه أحد فنون الرواية عند المحدثين ليس هو في الأصل مآثرة، أو منقبة في حق راوٍ من الرواة - وإن كان يشهد لصاحبه إذا أتقنه بجودة الحفظ، والتقدم في الضبط، وحسن السياقة والتوليف بين الألفاظ، بنحو ما كان عليه الإمام ابن شهاب الزهري، ومن بعده من الأئمة، وأما فيما يتعلق بأثر الإسناد الجَمْعِي على المروي؛ فيبرز إيجابًا في: الاختصار، وتجنب التكرار خشية التطويل سيما في روايات المغازي على وجه التحديد، والأحداث التاريخية بوجه عام. وكذا الرغبة من الراوي في اتصال وتكامل صورة وتفاصيل الموضوع المروي، فضلا عن استخدام الإسناد الجمعي من قبل الأئمة النقاد لأغراض علمية تتعلق بالسند والمتن، وجميع ذلك مما قد مضى بيانه في البند أولاً، وثانياً، وسابعاً، ضمن الأسباب الباعثة على استخدام الرواة الإسنادَ الجَمْعِي، في المطلب الثالث بما يُعني عن التكرار.

هذا وإذا كان للإسناد الجَمْعِي ثلّة من الآثار الإيجابية على واقع الرواية، غير أنه يبقى مزلقاً خطيراً لمن لا يقوم على مثله؛ فهو يتطلب وعياً كبيراً، ودقّة بالغة في إحالة الألفاظ إلى أصحابها، ولقد استعمله جماعة من الرواة في رواياتهم فلم يتنبأوا فيه، ولم يُحسنوا خوض غماره، فانعكس ذلك سلباً على حالهم في الرواية وفيما يأتي أبرز صور الأثر السلبي الناجمة بسبب ذلك:

1- ترك حديث الراوي مطلقاً، واتهامه بتركيب الأسانيد؛ فهذا محمد بن عمر الواقدي صاحب المغازي قد أتى من هذا الأمر؛ فترك حديثه لذلك على سعة علمه، بل إن عدم إتقانه للجمع عن الشيوخ جعل الإمام أحمد يتهمه بتركيب الأسانيد؛ فقد أسند الخطيب البغدادي: من طريق إبراهيم الحربي قال: "سمعت أحمد وذكر الواقدي، فقال: ليس أنكر عليه شيئاً إلا جمعه الأسانيد، ومجيئة بمتن واحد على سياقة واحدة عن جماعة، وربما اختلفوا" (105). وقال عبد الله ابن أحمد بن حنبل: "قال أبي: كان الواقدي يبعث إلى المنهجي يعني: عبد المنعم، يستعير كُتُبَهُ. يقول (أي: أحمد): أدخلها في كتبه، وكنا نرى أن عنده كُتُباً من كتب الزهري، أو كُتُب ابن أخي الزهري، فكان يُحيل، وربما يجمع يقول: فلان وفلان عن الزهري. إخال حديث نبهان عن معمر، والحديث لم يروه معمر أيضاً؛ هو حديث يونس؛ حدثناه عبد الرزاق عن ابن المبارك عن يونس كان يُحيل الحديث ليس هذا من حديث معمر" (106). وأسند الخطيب من طريق محمد بن علي المديني قال: سمعت أبي يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الواقدي يركب الأسانيد" (107).

2- وصف الراوي بالكذب، ومن هؤلاء الذين وُصفوا بذلك عبد الرحمن بن عبد الله ابن عمر العُمري، فقد نقل عباس الدوري عن ابن معين أنه قال: "عبد الرحمن بن عبد الله العُمري ضعيف، وقد سمعت منه؛ كان يجلس في المجلس

يقول: حدثني أبي وعمي عبيد الله بن عمر سواء بسواء ، مثل بمثل. وقال الإمام ابن حبان : " يروي عن أبيه، وعمه... كان ممن يروي عن عمه ما ليس من حديثه ؛ وذلك أنه كان يهمل فيقلب الإسناد، ويلزق المتن بالمتن، يفتش ذلك في روايته، فاستحق الترك"(108).

قلت: إن مقتضى قول كل من ابن معين وابن حبان -أنف الذكر- معناه: أن العمري كان إذا حدث يجمع بين أبيه، وعمه في رواية واحدة؛ فيجعلهما سواء، وإنما رواية عمه تختلف. هذا ولعل هذا الصنيع منه، هو الذي جعل الإمام أحمد يقول: " عبد الرحمن بن عبد الله العمري ليس يسوى حديثه شيئاً، خرقتنا حديثه، سمعته منه، ثم تركناه، وكان ولي قضاء المدينة، أحاديثه مناكير، وكان كذاباً، خرقت حديثه منذ دهر"(109)، وقال أبو حاتم الرازي في شأنه: " متروك الحديث، أضعف من أخيه القاسم؛ كان يكذب"(110).

3- ترك حديث الراوي إذا جمع عن الشيوخ وانفرد. وممن حاله كذلك محمد ابن إسحاق صاحب المغازي؛ فقد سأل أبو بكر المروزي الإمام أحمد بن حنبل عن محمد بن إسحاق: " كيف هو ؟ فقال : هو حسن الحديث، ولكنه إذا جمع عن رجلين ، قلت: كيف ؟ قال : يُحدث عن الزهري ورجل آخر، فيحمل حديث هذا على هذا . ثم قال (يعني: الإمام أحمد): قال يعقوب (هو: ابن شيبه) سمعت أبي يقول: سمعت المغازي منه ثلاث مرات يقتصها ويُغيرها"(111). وأسند الخطيب البغدادي من طريق أيوب بن إسحاق بن سافري قال: سألت أحمد بن حنبل فقلت: يا أبا عبد الله، ابن إسحاق إذا تفرّد بحديثه ثقيله؟ قال: لا. والله إني رأيته يُحدث عن جماعة بالحديث الواحد، ولا يفصل كلاماً ذا، من كلام ذا"(112).

4- عدم الاحتجاج به أصلاً في الباب، وإنما تكون في المتابعات تعليقاً، وممن حاله كذلك حماد بن سلمة الذي قال في شأنه الإمام أحمد: " كان لا يقوم على مثل هذا؛ يجمع الرجال، ثم يجعله إسناداً واحداً، وهم يختلفون"(113)، وهذا الصنيع من حماد على غير إتيان، حمل الإمام البخاري في جامعه الصحيح على أن لا يخرج عنه أصلاً في الباب احتجاجاً، وإنما يورده في المتابعات تعليقاً، قال أبو يعلى الخليلي: " ذاكرت يوماً بعض الحفاظ فقلت: البخاري لم يخرج حماد بن سلمة في الصحيح- وهو زاهد ثقة ؟ فقال : لأنه جمع بين جماعة من أصحاب أنس فيقول: حدثنا قتادة، وثابت، وعبد العزيز بن صهيب، وربما يخالف في بعض ذلك. فقلت : أليس ابن وهب (يعني: عبد الله بن وهب المصري) اتفقوا عليه، وهو يجمع بين أسانيد فيقول: حدثنا مالك وعمرو بن الحارث، والليث بن سعد، والأوزاعي بأحاديث ويجمع بين جماعة غيرهم؟ فقال: ابن وهب أنقن لما يرويه وأحفظ له"(114).

ومن الجدير بالذكر أن هناك من انتقد الإمام الزهري على استخدامه الإسناد الجمعي في حديث الإفك الشهير وذلك قوله : " حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثْبَتَ لَهُ اقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ..."(115).

قال القاضي عياض: " هو ممّا انتقد قديماً على الزهري ؛ لجمعه الحديث عنهم ، وإنما عند كل واحد منهم بعضه، وقيل : كان الأولى أن يذكر حديث كل واحد منهم بجهته ، ولا ترك على الزهري في شيء منه ؛ لأنه قد بين ذلك في حديثه، والكُلُّ ثقات أئمة لا مطعن فيهم ، فقد علم صحة الحديث ، ووثق كل لفظة منه ، إذ هي أحد هؤلاء الأربعة الأقطاب عن عائشة"(116).

قال الحافظ ابن حجر تعليقاً على قول الزهري: "وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا": "معنى كلام الزهري: "نفي أن يكون كل واحد منهم ساقه بتمامه" (117).

هذا وقد نجم عن سوء استخدام الرواة للإِسْنَادِ الجمعي أثر سلبي على حال مروياتهم، ومن أبرز صور العلل الحديثية الناتجة عنه ما يأتي :

1- إيهام أن الرواية المرسلة ليس فيها انقطاع، وذلك بعطف راويها على راوٍ يرويها متصلة؛ مثلما كان يفعل هذا أحياناً سفيان بن عيينة باستخدام تدليس العطف، وقد تقدّم بيان ذلك مفصلاً في البند خامساً ضمن الأسباب الباعثة على استخدام الرواة للإِسْنَادِ الجمعي.

2- رفع الحديث الموقوف؛ حيث يعطف الراوي من روى الحديث موقوفاً على من رواه مرفوعاً؛ فيجعلهما سواءً في رواية الرفع. ومن نماذج ذلك ما أخرجه الإمام أبو داود في سننه قال: " حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمُهْرِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَسَمَى آخَرَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ وَالْحَارِثِ الْأَعْوَرِ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِبَعْضِ أَوَّلِ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ : فَإِذَا كَانَتْ لَكَ مَائَتَا دِرْهَمٍ، وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ فَفِيهَا خُمُسُهُ دَرَاهِمٌ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ - يَعْنِي فِي الذَّهَبِ - حَتَّى يَكُونَ لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا، فَإِذَا كَانَ لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا، وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ، فَفِيهَا نِصْفُ دِينَارٍ، فَمَا زَادَ فَجِسَابُ ذَلِكَ ". قَالَ: فَلَا أَذْرِي، أَعْلِي يَقُولُ: فَجِسَابُ ذَلِكَ. أَوْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: وَلَيْسَ فِي مَالٍ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ. إِلَّا أَنَّ جَرِيرًا قَالَ: ابْنُ وَهْبٍ يَزِيدُ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ فِي مَالٍ زَكَاةٌ حَتَّى يَحُولَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ" (118).

فهذا الحديث قد جمع فيه أبو إسحاق السبيعي وهو ثقة مشهور بالتدليس (119) بين "عاصم بن ضمرة، والحارث الأعور عن علي بن النفي" كلاهما مرفوعاً فاستخدم أبو إسحاق الجمع بأسلوب تدليس العطف، والصواب أنه عن عاصم بن ضمرة عن علي موقوفاً، قال أبو داود عقب رواية ساقها للحديث عن شيخه عبد الله بن محمد النفيلي: "وروى حديث النفيلي شعبه، وسفيان، وغيرهما عن أبي إسحاق، عن عاصم عن علي؛ لم يرفعه أوقفوه على علي" (120).

قلت: إن السر في سياق هذا التعليق من أبي داود عن رواية شعبه عن أبي إسحاق أن شعبه هو أتقن ممن رواه مرفوعاً من طريق أبي إسحاق عن عاصم؛ لأنه تفقد لنا تدليس أبي إسحاق فلما حدث به أبو إسحاق شعبه أتى به أبو إسحاق موقوفاً على الصواب، ولم يُدلس. حكى الحافظ ابن حجر في معرفة أهل التقديس: عن شعبه أنه قال: "كفيتكم تدليس ثلاثة الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة. قلت (أي: ابن حجر): فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبه دلت على السماع، ولو كانت مُعْنَعَةً" (121).

3- الإيهام بأن الرواة مشتركون في سياقة الإِسْنَادِ مع كون بعضهم اختلف عليه في ذلك. ومثال ذلك ما أخرجه الإمام البيهقي في سننه قال: " أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّغَارِ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرٍو الْعُكْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ يُونُسَ، وَأَيُّوبَ وَهْشَامٍ، وَحَبِيبٍ، وَقَتَادَةَ فِي آخِرِينَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ غَامِرٍ الصَّبَّيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : فِي الْغُلَامِ عَقِيقَتُهُ، فَأَهْرَيْقُوا عَنْهُ دَمًا، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى" (122).

قلت: إن حماد بن سلمة في هذا الحديث قد جمع بين أيوب السختياني، وقتادة، وهشام ابن حسان الأزدي فأوهم أنهم متفقون في الإِسْنَادِ عن محمد بن سيرين، والحقيقة أن رواية هشام ليست كذلك فقد اختلف عليه في الإِسْنَادِ، قال الإمام البخاري - بعد أن ساق تعليقاً عن شيخه حجاج بن المنهال لحديث حماد بن سلمة - : " وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ

عَنْ عَاصِمٍ، وَهَشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ الرَّيَابِ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الصَّبِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ⁽¹²³⁾. لَيْسَ فِي الْإِسْنَادِ ذِكْرُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: "وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى هَشَامٍ فَقِيلَ عَنْهُ هَكَذَا" وَقِيلَ عَنْهُ بِإِسْقَاطِ الرَّيَابِ مِنْ إِسْنَادِهِ⁽¹²⁴⁾.

هَذَا وَحْدَيْتِ هَشَامُ بْنُ حَسَّانٍ بِإِسْقَاطِ الرَّيَابِ بِنْتِ صُلَيْحٍ⁽¹²⁵⁾ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الدَّارِمِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ هَشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الصَّبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَعَ الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ؛ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ الدَّمَ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى⁽¹²⁶⁾، هَذَا وَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ فِي سَنَنِهِ مِنْ طَرِيقِ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ حَدِيثَ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ بِالْإِسْنَادِ الْجَمْعِيِّ لَيْسَ فِيهِ هَشَامُ بْنُ حَسَّانٍ؛ فَلَعَلَّ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ رَوَجَعَ فِيهِ، فَصَارَ لَا يَجْمَعُهُ فِي الْإِسْنَادِ لِمَا تَوَضَّحَ لَهُ مِنَ الْاِخْتِلَافِ عَلَى هَشَامٍ فِيهِ قَالَ النَّسَائِيُّ: "أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَحَبِيبُ وَيُونُسُ وَقَتَادَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الصَّبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فِي الْغُلَامِ عَقِيقَةٌ فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا وَأَمِيطُوا عَنْهُ الْأَذَى⁽¹²⁷⁾".

4- الْإِيهَامُ بِأَنَّ الرِّوَاةَ سَوَاءٌ فِي سِيَاقَةِ الْمَتْنِ وَهَمْ يَخْتَلِفُونَ، وَمِثَالُ ذَلِكَ جَمْعُ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ أَيْضًا حَدِيثَ آتِيَةِ الْمُشْرِكِينَ عَنْ أَيُّوبَ، وَقَتَادَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخَشْنِيِّ مَرْفُوعًا بِذَاتِ اللَّفْظِ، وَالصَّوَابُ أَنَّ فِي رِوَايَةِ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ زِيَادَةً فِي سِيَاقِ الْمَتْنِ عَمَّا رَوَاهُ أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، وَقَدْ مَضَى تَفْصِيلُ ذَلِكَ وَبَسْطُهُ فِي أَوَاخِرِ الْمَطْلَبِ الثَّانِي مِنْ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ. وَمِنْ نَمَازِجِ ذَلِكَ أَيْضًا مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ قَالَ: "حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا مُجَالِدٌ، وَزَكَرِيَّا وَغَيْرُهُمَا عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ: مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَخَرَّقَ كُلُّهُ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَقَتَلَ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلُ⁽¹²⁸⁾".

قُلْتُ: إِنَّ هُشَيْمَ بْنَ بَشِيرٍ سَاقَ هَذَا الْحَدِيثَ بِالْإِخْبَارِ عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ وَزَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَغَيْرِهِمَا عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، وَسَاقَ الْمَتْنَ عَلَى نَحْوِ يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ هَشَامَ بْنَ سَعِيدٍ، وَبَعْدَ التَّحْقِيقِ تَبَيَّنَ أَنَّهُمَا يَخْتَلِفَانِ؛ فَمَا سَاقَهُ هُشَيْمٌ هُوَ لَفْظُ مُجَالِدِ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ الْإِمَامُ الْحُمَيْدِيُّ فِي مُسْنَدِهِ: "حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (هُوَ: ابْنُ عَيْنَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ: مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَخَرَّقَ كُلُّهُ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلُ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ⁽¹²⁹⁾".

أَمَّا لَفْظُ زَكَرِيَّا عَنِ الشَّعْبِيِّ فِي سِيَاقَةِ مَتْنِهِ زِيَادَةً لَيْسَتْ فِي حَدِيثِ مُجَالِدٍ، أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ قَالَ: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ: مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلُّهُ، وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَهُوَ وَقِيدٌ. وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ؟ فَقَالَ: مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلُّهُ فَإِنْ ذَكَاتَهُ أَخَذَهُ، فَإِنْ وَجَدْتَ عَنْدهُ كَلْبًا آخَرَ فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ -وَقَدْ قَتَلَهُ، فَلَا تَأْكُلْ؛ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ⁽¹³⁰⁾".

قُلْتُ: إِنَّهُ يَظْهَرُ بِالتَّمَلُّكِ أَنَّ الْإِمَامَ مُسْلِمَ قَصَدَ بِذِكْرِ الْإِسْنَادِ الْأَخِيرِ بَيَانَ مَتَابَعَةِ عِيسَى بْنِ يُونُسَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَّا بِهِ. بَلْ لَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ قَالَ: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَوَكَيْعٌ عَنْ زَكَرِيَّا قَالَ: وَكَيَعٌ عَنْ عَامِرٍ (هُوَ: الشَّعْبِيُّ) وَقَالَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ: مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلُّهُ وَمَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَهُوَ وَقِيدٌ وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ قَالَ وَكَيَعٌ: إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، فَقَالَ: وَمَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ، وَلَمْ يَأْكُلْ، فَكُلُّهُ، فَإِنْ أَخَذَهُ ذَكَاتُهُ، وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْبًا آخَرَ،

فَحْشِيَّتٌ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ - وَقَدْ قَتَلَهُ، فَلَا تَأْكُلْ؛ فَإِنَّكَ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ (131)».

وعليه فيكون الإمام أحمد قصد بذلك تتابع كلٍّ من شيوخه يحيى بن سعيد القطان، ووكيع بن الجراح، عن زكريا به. وقد خالف سفيان بن عيينة عن زكريا به؛ فذكره بالمعنى فكأنه اختصره، قال الحميدي: "حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ: لَا تَأْكُلْ إِلَّا مَا دَكَّيْتُ" (132).

قلت: إنَّ المحفوظ ما رواه عيسى بن يونس، ويحيى القطان، ووكيع عن زكريا به. وحاصل القول: إن صنيع هشيم أوهم أنَّ مجالد وزكريا سواءً عن الشعبي في سياقة المتن، وإنما يختلفان.

الخاتمة

في ختام هذه الدراسة يمكن أن نخلص بالنتائج الآتية:

- 1- أكدت الدراسة أنَّ الإسناد في أمة الإسلام ليس مجرد سلسلة شكلية من الرواة مرتبطة بالمتن، بل هو شيء مؤثِّر في ثبوته أو عدمه، وهو خصيصة علمية تميّزها عن بقية الأمم؛ فأخبارها، وعلومها، وأنسابها منقولة للأجيال به، جيلاً بعد جيل.
- 2- يُمثِّل الإسناد الجَمْعِي تطوراً حقيقياً لفن سياقة الإسناد في الرواية عند المحدثين، ويظهر بالتتابع التاريخي أنَّ رائد هذا التطور هو الإمام محمد بن شهاب الزهري (ت 124هـ)، وقد برز استخدامه له بشكل كبير في المغازي والسير.
- 3- يقبل المحدثون الإسناد الجَمْعِي مِنَ الراوي إذا كان حافظاً متقناً لحديثه؛ يَعْرِفُ اتفاقَ شيوخه واختلافهم، وتكون لديه القدرة على عزو الروايات إلى قائلها.
- 4- يقتضي الإسنادُ الجَمْعِيُّ بصورته الصحيحة قيامَ الراوي بنقل مجموعةٍ من الروايات لموضوع واحد عن عدد من الرواة؛ فيدمجها معاً على نسقٍ متسلسل ويسوقها سياقة واحدة بعد ذكره للرواة الذين تلقى عنهم ذلك.
- 5- يلزمُ الراوي من باب الدقة عند أهل الصنعة الحديثية أثناء سياقة المتن بالإسناد الجَمْعِي التنبيه على إضافة كلِّ جزئية إلى مَنْ رواها عنه، والإشارة إلى مواطن الاختلاف بين مَنْ جَمَعَ عنهم، وإلا لم يُقبل منه ذلك. فربما كان من الرواة المجموع عنهم مَنْ هو ضعيف؛ فحينئذ لا يتم تمييز كلامه عن كلام غيره ممن هو ثقة، فيذهب ذلك بالقيمة العلمية للرواية ويهدرها. وأمَّا َإِنْ كانوا ثقاتاً؛ فقيمة التمييز تظهر في زيادات الرواة، ومعرفة ما إذا كانت من قبيل التقرُّد المحتمل، أو توبعوا عليها، أو هي شاذة تخالف رواية مجموع الثقات.
- 6- إنَّ هناك أسباباً، وأغراضاً إيجابية عديدة تجعل الرواة يستخدمون الإسنادَ الجَمْعِي، منها الاختصار، والبُعد عن التكرار خشية التطويل، والرغبة في اتصالٍ وتكامل صورةٍ وتفاصيل الموضوع المروى، وكذا استخدام الأئمة النقاد إياه في مصنفاتهم؛ لأغراض علمية تتعلق بالسند والمتن. هذا وقد مضى تفصيل هذه الآثار والتمثيل عليها في البند الأول، والثاني، والسابع من المطلب الثالث، وفي العودة إليها غُنيّة عن التكرار.
- 7- لقد تبين بالنماذج التطبيقية في البحث أنَّ سوء استخدام الإسناد الجَمْعِي من قبل الرواة ينعكس سلباً على حالهم في الرواية؛ فمنهم من يُترك حديثه بالكلية لذلك كالواقدي؛ أو يوصم بالكذب مثل: عبد الرحمن بن عبد الله العمري، أو يُتجنب في الرواية إذا صنع ذلك منفرداً، ولم يتابع مثل ابن إسحاق صاحب السير، وكذا أنَّ لا يُحتجَّ به أصلاً في

الباب في تصانيف بعض أهل العلم، وإنما تكون روايته في المتابعات تعليقاً مثل موقف الإمام البخاري من حماد بن سلمة، وأما انعكاسه سلباً على حال مرويات من يجمعون الرواة في الإسناد دونما إتقان؛ فيظهر في صور دقيقة لعل الحديث منها: إيهام أن الرواية المرسلة ليس فيها انقطاع؛ بعطف راويها على راو يرويها متصلة، ومن صوره أيضاً رفع الحديث الموقوف؛ حيث يعطف الراوي من روى الحديث موقوفاً على من رواه مرفوعاً؛ فيجعلهما سواء في رواية الرفع. وكلتا الصورتين تكون باستخدام تدليس العطف، ومن صور ذلك أيضاً الإيهام بأن الرواة مشتركون في سياقة الإسناد مع كون بعضهم اختلف عليه فيه. ومن صور ذلك الإيهام بأن الرواة سواء في سياقة المتن، وإنما هم يختلفون.

الهوامش:

- (1) ابن فارس، أحمد (ت 395 هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، 1410هـ/1990م، د.ط، الدار الإسلامية - لبنان، ج:3، ص (105).
- (2) ابن دريد، محمد بن الحسن (ت 321 هـ)، جمهرة اللغة، 1344هـ، ط1، مجلس دائرة المعارف-حيدر آباد، ج:2، ص (266) مادة (د س ن).
- (3) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج:1، ص (479).
- (4) ابن منظور، محمد بن مكرم (ت 711 هـ)، لسان العرب، 1990م، ط2، دار صادر - بيروت، ج:8، ص (53) مادة (جَمَعَ).
- (5) ابن جماعة، محمد بن إبراهيم، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، 1406هـ، ط2، دار الفكر-دمشق، ص (30/29).
- (6) ابن حجر، أحمد بن علي (ت 852 هـ)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: نور الدين عتر، 1421هـ/2000م، ط3، مطبعة الصباح - دمشق، ص (41).
- (7) الدارمي، عبد الله بن محمد (ت 255)، السنن، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وآخر، 1407هـ، ط1، دار الكتب - بيروت، ج:1، ص (124) برقم (419).
- (8) ابن أبي حاتم الرازي، عبد الرحمن بن محمد (ت 327 هـ)، الجرح والتعديل، 1271هـ/1952م، ط1، دار إحياء التراث العربي-بيروت، ج:2، ص (16).
- (9) ابن حبان، محمد (ت 354 هـ)، المجروحين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، 1396هـ، ط1، دار الوعي-حلب، ج:1، ص (45).
- (10) ابن حزم الظاهري، علي بن أحمد (ت 456 هـ)، الفصل في الملل والأهواء والنحل، د.ت، د.ط، مكتبة الخانجي-القاهرة، ج:2، ص (68).
- (11) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم (ت 728 هـ)، مجموع الفتاوى، ترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، 1416هـ/1995م، ط2، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة النبوية، ج:1، ص (9).
- (12) ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد (ت 795 هـ)، شرح علل الترمذي، تحقيق: همام سعيد، 1987م، ط1، مكتبة المنار - الأردن، ج:2، ص (816).
- (13) ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ج:1، ص (151).

- (14) الجرجاني، علي بن محمد (ت 816 هـ)، **التعريفات**، تحقيق: إبراهيم الأبياري، 1405 هـ، ط1، دار الكتاب العربي - بيروت، ج:1، ص (179).
- (15) البخاري، محمد بن إسماعيل (ت 256 هـ)، **التاريخ الكبير**، تحقيق السيد: هاشم الندوي، د.ت، د.ط، دار الفكر، د.م، ج:1، ص (220) ترجمة رقم (693).
- (16) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج8، ص(73).
- (17) ابن حنبل، أحمد (ت 241 هـ)، **العلل ومعرفة الرجال**، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، 1408 هـ/1988 م، ط1، المكتب الإسلامي - بيروت، دار الخاني - الرياض، ج:1، ص (186) برقم (160).
- (18) أبو نعيم، أحمد بن عبد الله (ت 430 هـ)، **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، 1405 هـ، ط4، دار الكتاب العربي - بيروت، ج:3، ص (361).
- (19) ابن عساكر، علي بن الحسن (ت 571 هـ)، **تاريخ دمشق**، تحقيق: علي شيري، ط1، 1419 هـ/1998 م، دار الفكر - بيروت، ج:55، ص (330).
- (20) العسكري، الحسن بن عبد الله (ت 395 هـ)، **معجم الفروق اللغوية**، تحقيق: مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، 1412 هـ، ط1، مؤسسة النشر الإسلامي - قم، ص (326).
- (21) ابن حنبل، أحمد (ت 241 هـ)، **علل أحمد (رواية المروذي)**، تحقيق: صبحي البدر السامرائي، 1409 هـ، ط1، مكتبة المعارف - الرياض، ص (49) برقم (51).
- (22) الذهبي، محمد بن أحمد (ت 748 هـ)، **تذكرة الحفاظ**، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، د.ت، د.ط، د.ن، د.م، ج:1، ص (173).
- (23) الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ج:1، ص (137) برقم (127).
- (24) ابن أبي حاتم الرازي، **الجرح والتعديل**، ج1، ص (147).
- (25) انظر الترمذي، محمد بن عيسى (ت 279 هـ)، **السنن**، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، د.ت، د.ط، دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب الأطعمة عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في الأكل في آنية الكفار، ج4، ص(255) حديث رقم (1797).
- (26) ابن رجب، **شرح علل الترمذي**، ج:2، ص (815).
- (27) الحاكم، محمد بن عبد الله (ت 405 هـ)، **المدخل إلى الصحيح**، تحقيق: ربيع المدخلي، 1430 هـ/2009 م، ط1، دار الإمام أحمد - القاهرة، باب: من عيب على مسلم إخراج حديثه، ج:4، ص (102).
- (28) ابن حبان، محمد (ت 354 هـ)، **المجروحين**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط2، 1414 هـ/1993 م، مؤسسة الرسالة - بيروت، ج:1، ص (154).
- (29) الترمذي، **السنن**، كتاب الأطعمة عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء في الأكل في آنية الكفار، ج:4، ص (255) حديث رقم (1797).
- وأخرجه الطبراني أيضا في المعجم الكبير قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَائِشِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي يُؤُوبَ، وَقَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ أَهْلِ الْكِتَابِ فَتَطْبُخُ فِي قُدُورِهِمْ، وَنَشْرَبُ فِي آيَاتِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحَضُوهَا بِالْمَاءِ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضِ صَيِّدٍ فَكَيْفَ نَصْنَعُ؟ قَالَ: إِذَا أُرْسِلَتْ كُلُّبُكَ الْمُكَلَّبُ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُكَلَّبٍ فَذَكِّهِ، وَإِذَا أُرْسِلَتْ سَهْمُكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ.
- الطبراني، سليمان بن أحمد (ت 360 هـ)، **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، 1404 هـ/1983 م، ط2، مكتبة العلوم والحكم - الموصل، ج:22، ص (217) حديث رقم (580).

- (30) ابن حنبل ، أحمد بن محمد (ت 241هـ) ، المسند ، د.ط ، مؤسسة قرطبة - مصر ، ج:4، ص (195).
- (31) أبو نعيم الأصبهاني ، أحمد بن عبد الله (ت 430هـ) ، مسند أبي حنيفة ، تحقيق: نظر محمد الفاريابي ، ط1، مكتبة الكوثر - الرياض، ص (216).
- (32) الخطيب ، أحمد بن علي (ت 463هـ) ، تاريخ بغداد ، د.ط ، د.ت، دار الكتب العلمية - بيروت ، ج:3، ص (7) .
- (33) الدوري، عبد العزيز ، نشأة علم التاريخ عند العرب، ط2، 1420هـ-2000م، مكتبة العبيكان-الرياض، ص(28).
- (34) ابن رجب، شرح علل الترمذي ، ج:2، ص (817).
- (35) العُقيلي، محمد بن عمر (ت 322هـ) ، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي ، ط1، 1404هـ/1984م، دار المكتبة العلمية-بيروت، ج:3، ص (399).
- (36) العُقيلي ، الضعفاء الكبير، ج:3، ص (398/399).
- (37) ابن حبان ، المجروحين ، ج:2، ص (231) برقم (906).
- (38) ابن أبي حاتم الرازي ، الجرح والتعديل ، ج:1، ص (151).
- (39) العُقيلي ، الضعفاء الكبير، ج:4، ص(15).
- (40) الدارقطني، علي بن عمر (ت 385هـ) ، سؤالات البرقاني للدارقطني ، تحقيق: عبد الرحيم محمد القشقرى ، ط1، 1404هـ، كتب خانة جميلي-باكستان، ص (58) برقم (421).
- وابن حجر ، أحمد بن علي (ت 852هـ)، تهذيب التهذيب، 1404هـ/1984م، ط1، دار الفكر - بيروت ، ج:8، ص(418).
- (41) ابن الوزير الصنعاني ، محمد بن إبراهيم (ت 840هـ) ، تنقيح الأنظار في علوم الآثار (مطبوع مع شرحه توضيح الأفكار للأمير الصنعاني (ت 1182هـ)، تحقيق: صلاح ابن محمد بن عويضة، 1417هـ/1997م، ط1 ، دار الكتب العلمية - بيروت، ج:2، ص (155).
- والسخاوي، محمد بن عبد الرحمن (ت 902هـ) ، فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، 1403هـ ، ط1 ، دار الكتب العلمية-بيروت، ج:1، ص (273).
- (42) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج:2، ص (404).
- (43) أبو داود، سليمان بن الأشعث (ت 275هـ) ، سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود ، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، 1418هـ/1997م، ط1 ، مكتبة دار الاستقامة - مكة المكرمة، مؤسسة الريان -بيروت، ج:2، ص (234) برقم (1698).
- (44) ابن حنبل ، أحمد (ت 241هـ) ، العلل ومعرفة الرجال ، تحقيق : وصي الله بن محمد عباس، 1408هـ/1988م، ط1، المكتب الإسلامي-بيروت ، دار الخاني - الرياض ، ج:1، ص (560) برقم (1337). وما بين المعقوفتين من الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي ، ج:2، ص (404).
- (45) أحمد، العلل ومعرفة الرجال، ج:2، ص(39) برقم (1484).
- (46) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج:2، ص (866).
- (47) الحميدي، عبد الله بن الزبير (ت 219هـ) ، مسند الحميدي ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، د.ط، د.ت، دار الكتب العلمية - بيروت، مكتبة المتنبي - القاهرة ، ج:1، ص (28) حديث رقم (51).
- نقل الحافظ ابن رجب في شرح العلل، ج:2، ص (865) قال: " قال الحميدي: فُكنا إذا وقفنا عليه لم يُدْخَل في الإسناد أبا معمر إلا في حديث ليث خاصة ". وهذا الذي نقله ابن رجب عن الحميدي وهم وهو بالمعنى وليس حرفياً ، فالعبارة في مسند الحميدي ليست كذلك إنما قال الحميدي : " وكان سفيان ربماً حدثنا به عن ابن أبي نجيح وليث عن مجاهد عن أبي مَعْمَر ، فإذا وَقَّفْنَاهُ عليه يُدْخَل في حديث ابن أبي نجيح أبا مَعْمَر ، وكان لا يقول: كُلُّ واحدٍ مِنْهُما " .

(48) النسائي ، أحمد بن شعيب (ت 303 هـ) ، السنن الكبرى ، تحقيق : عبد الغفار البنداري وسيد كسروي ، ط1411هـ/1991م ، دار الكتب العلمية - بيروت ، كتاب الجنائز ، الرخصة في ترك القيام ، ج:1 ، ص (627) حديث رقم (2050).

قلت : قد ورد في المطبوع من سنن النسائي الكبرى " عن ابن أبي نجیح عن مجاهد " ، وهو خطأ فابن أبي نجیح لا يروي عن مجاهد بل معطوف عليه كما أثبتناه . فأردت التنبيه .

(49) ابن معين ، يحيى (ت 233 هـ) ، من كلام أبي زكريا في الرجال ، تحقيق : أحمد محمد نور سيف ، د.ط ، 1400هـ ، دار المأمون للتراث - دمشق ، ص (33) برقم (18).

(50) ابن حبان ، المجروحين ، ج:2 ، ص (53) برقم (591).

(51) قال البخاري : كان يحيى بن سعيد يضعفه . وقال ابن حبان : " كان ممن غلب عليه الصلاح والعبادة حتى غفل عن ضبط الأخبار وجودة الحفظ للأثار فرفع المناكير في روايته فلما فحش خطؤه استحق الترك ، ومات سنة ثلاث وسبعين ومائة " وقال الحافظ ابن حجر : ضعيف .

البخاري ، التاريخ الكبير ، ج:5 ، ص (145) برقم (441) . ابن حبان ، المجروحين ، ج:2 ، ص (7).

وانظر أيضاً : ابن حجر ، أحمد بن علي (ت 852 هـ) ، تقريب التهذيب ، تحقيق : محمد عوامة ، ط1411هـ/3، 1991م ، دار القلم - دمشق ، دار الرشيد - حلب ، ص (314) برقم (3489).

(52) قال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيين : " ثقة " وقال ابن حبان : " مات سنة أربع أو خمس وأربعين ومائة ، وكان من سادات أهل المدينة وأشرف قريش فضلاً ، وعلماً ، وعبادة ، وشرفاً ، وحفظاً ، وإتقاناً " . وقال الحافظ ابن حجر : ثقة ثبت .

ابن أبي حاتم الرازي ، الجرح والتعديل ، ج:5 ، ص (326).

ابن حبان ، محمد (ت 354 هـ) ، الثقات ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد ، ط1 ، 1395هـ/1975م ، دار الفكر - د.م ، ج:7 ، ص (149) برقم (9413).

ابن حجر ، تقريب التهذيب ، ص (373) برقم (4324).

(53) ابن أبي حاتم الرازي ، الجرح والتعديل ، ج:5 ، ص (253).

(54) ابن عدي ، عبد الله (ت 365 هـ) ، الكامل في الضعفاء ، تحقيق : يحيى مختار غزاوي ، 1409 هـ/1988م ، ط3 ، دار الفكر - بيروت ، ج:4 ، ص (276) برقم (1107).

(55) ابن ماجه ، محمد بن يزيد (ت 275 هـ) ، السنن ، بعناية : محمد فؤاد عبد الباقي ، د.ط ، د.ت ، دار الفكر - بيروت ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب : ما جاء في الخروج إلى العيد ماشياً ، ج:1 ، ص (411) حديث رقم (1295).

(56) ابن عدي ، الكامل في الضعفاء ، ج:4 ، ص (278).

(57) البخاري ، محمد بن إسماعيل (ت 256 هـ) ، الجامع الصحيح ، تحقيق : مصطفى ديب البغا ، 1407هـ/1987م ، ط3 ، دار ابن كثير ، اليمامة - بيروت ، كتاب لوضوء ، باب : هل يمسح من اللين ؟ ، ج:1 ، ص (87) حديث رقم (208).

(58) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الإيمان ، باب : من قال : إن الإيمان هو العمل ، ج:1 ، ص (18) حديث رقم (26).

(59) الحاكم ، محمد بن عبد الله (ت 405 هـ) ، معرفة علوم الحديث ، تحقيق : السيد معظم حسين ، 1397هـ/1977م ، ط2 ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ص (121/12).

(60) الحاكم ، معرفة علوم الحديث ، ص (119) و (120).

(61) ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ج:8 ، ص (322).

(62) انظر مثلاً على الترتيب :

ج:1 ، ص (257) حديث رقم (700) وكذا في نفس الجزء ، ص (286) حديث رقم (799).

(63) انظر مثلاً لما عضده بالمتابعات :

- ج:1، ص (262) حديث رقم (720) وكذا نفس الجزء ، ص (413) حديث رقم (1173).
وانظر مثلاً لما عضده بالشواهد :
- ج:1، ص (144) حديث رقم (360) وكذا نفس الجزء ، ص (257) حديث رقم (700).
(64) انظر مثلاً : ج:2، ص (971) حديث رقم (2575).
- (65) انظر مثلاً: ج:1، ص (441) حديث رقم (1246) و ج:2، ص (768) حديث رقم (2092).
- (66) البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الأشربة، باب: شرب اللبن ، ج:5، ص (2128) حديث رقم (5286).
- (67) على الترتيب:
- المزي ، يوسف بن عبد الرحمن (742 هـ) ، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ، تحقيق: بشار عواد معروف ، 1400هـ/1980م ط1، مؤسسة الرسالة - بيروت ، ج:2، ص (92).
- ابن عدي ، **الكامل في الضعفاء** ، ج:1، ص (249).
- (68) المزي ، **تهذيب الكمال** ، ج:1، ص (375).
- (69) المزي ، **تهذيب الكمال** ، ج: 29، ص (21).
- (70) البخاري ، محمد بن إسماعيل (ت 256 هـ) ، **خلق أفعال العباد** ، تحقيق : عبد الرحمن عميرة ، 1398هـ/1978م، د.ط، دار المعارف السعودية- الرياض، ص (50).
- هذا وقد أخرج الإمام البخاري حديث عبد العزيز بن عبد الله الأويسى في صحيحه بتمامه قال: " حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: حَجٌّ مَبْرُورٌ "
- البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الحج ، باب: فضل الحج المبرور ، ج:2، ص (553) حديث رقم (1447).
- (71) المزي ، **تهذيب الكمال** ، ج:18، ص (153/152).
- (72) المزي ، **تهذيب الكمال** ، ج:31، ص (497).
- (73) البخاري ، **خلق أفعال العباد** ، ص (50).
- (74) ابن حنبل ، أحمد بن محمد (ت 241 هـ) ، **المسند** ، د.ط ، د.ط ، مؤسسة قرطبة - مصر ، ج:2، ص (264) حديث رقم (7580).
- النيسابوري ، مسلم بن الحجاج (ت 261 هـ) ، **الجامع الصحيح** ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، د.ط ، د.ط ، دار إحياء التراث العربي - بيروت، كتاب الإيمان، باب: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ج:1، ص (88) حديث رقم (83).
- (75) أبو داود ، سليمان بن الأشعث (ت 275 هـ) ، **السنن** ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، د.ط ، د.ط ، دار الفكر ، د.م ، كتاب الطهارة ، باب: ما ينجس الماء ، ج:1، ص (17) حديث رقم (63).
- (76) ابن أبي حاتم الرازي ، عبد الرحمن بن محمد (ت 327 هـ) ، **علل بن أبي حاتم** ، تحقيق: محب الدين الخطيب ، 1405هـ، د.ط، دار المعرفة - بيروت، ج:1، ص (44) برقم (96).
- (77) ابن حجر ، أحمد بن علي (ت 852 هـ) ، **تلخيص الحبير** ، تحقيق: السيد هاشم الندوي ، 1384هـ/1964م ، د.ط، د.ن- المدينة المنورة، ج:1، ص (20).
- (78) أبو داود ، **السنن** ، كتاب الطهارة ، باب: ما جاء في بئر بضاعة، ج:1، ص (17) حديث رقم (66).
- (79) الترمذي ، **السنن** ، كتاب أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ، باب: ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء، ج:1، ص (96/95) حديث رقم (66).

- (80) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد (ت 235 هـ)، **المصنف**، تحقيق: كمال يوسف الحوت، 1409 هـ، ط1، مكتبة الرشد-الرياض، ج:7، ص (281).
- (81) الدارقطني، علي بن عمر (ت 385 هـ)، **السنن**، تحقيق: عبد الله هاشم يمانى المدني، 1386 هـ/1966م، د.ط، دار المعرفة - بيروت، كتاب الطهارة، باب: الماء المتغير، ج:1، ص (29) حديث رقم (10).
- قلت:** هؤلاء الرواة هم: محمد بن أحمد بن أبي عون و محمد بن عثمان بن كرامة و يعقوب بن إبراهيم الدورقي.
- (82) المزي، **تهذيب الكمال**، ج:30، ص (99).
- (83) النسائي، أحمد بن شعيب (ت 303 هـ)، **السنن (المجتبى)**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، 1406 هـ/1986م، ط2، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، كتاب المياه، باب: ذكر بئر بضاعة، ج:1، ص (174) حديث رقم (326).
- (84) ابن أبي شيبة، **المصنف**، ج:1، ص (131) حديث رقم (1505).
- (85) أحمد، **المسند**، ج:3، ص (31) حديث رقم (11275).
- (86) ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ج:7، ص (26) ترجمة رقم (57). لم أقف على كلام الإمام البخاري في كتبه فأردت التنبيه.
- (87) أبو داود، **سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود**، ج:1، ص (231).
- (88) ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ص (177) برقم (1487).
- (89) الدارقطني، **السنن**، كتاب الطهارة، باب: الماء المتغير، ج:1، ص (29) حديث رقم (10).
- قال الدارقطني: "وقال يوسف: عن عبد الله بن عبد الله".
- (90) مسلم، **الجامع الصحيح**، ج:1، ص (114) حديث رقم (123).
- (91) مسلم، **الجامع الصحيح**، ج:1، ص (278) حديث رقم (366).
- (92) مسلم، **الجامع الصحيح**، ج:2، ص (721) حديث رقم (1043).
- (93) مسلم، **الجامع الصحيح**، ج:2، ص (1137) حديث رقم (1500).
- (94) مسلم، **الجامع الصحيح**، ج:1، ص (98) حديث رقم (100).
- (95) مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب الحيض، باب: استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثاً، ج:1، ص (259) حديث رقم (328).
- (96) ابن حجر، أحمد بن علي (ت 852 هـ)، **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس**، تحقيق: عاصم ابن عبد الله القريوتي، 1403 هـ-1983م، ط1، مكتبة المنار، عمان، ص (47) برقم (111).
- (97) أبو داود، **السنن**، كتاب الطهارة، باب: صفة وضوء النبي ﷺ، ج:1، ص (30) حديث رقم (122).
- (98) ابن حجر، **تعريف أهل التقديس**، ص (51) برقم (127).
- (99) أبو داود، **السنن**، كتاب الطهارة، باب: الاستبراء من البول، ج:1، ص (6) حديث رقم (20).
- (100) أحمد، **المسند**، ج:1، ص (418) حديث رقم (3973).
- (101) مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب الأيمان، باب: يمين الحالف على نية المستحلف، ج:3، ص (1274) حديث رقم (1653).
- (102) أبو داود، **السنن**، كتاب الجنائز، باب: المحرم يموت كيف يصنع به، ج:3، ص (219) حديث رقم (3239).
- والمعنى أي: لا تجعلوا معه طيباً.
- (103) أبو داود، **السنن**، كتاب الطهارة، باب: من قال تغتسل من طهر إلى طهر، ج:1، ص (80) حديث رقم (297).
- (104) مسلم، **الجامع الصحيح**، كتاب الطهارة، باب: فضل الوضوء والصلاة عقبه، ج:1، ص (207) حديث رقم (229).
- (105) الخطيب البغدادي، **تاريخ بغداد**، ج:3، ص (15).
- (106) أحمد، **العلل ومعرفة الرجال**، ج:3، ص (258) برقم (5139).

- (107) الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج:3، ص (16).
- (108) ابن معين ، يحيى (ت 233 هـ) ، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، تحقيق: أحمد محمد نور سيف ، ط1، 1399هـ ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي-مكة المكرمة ، ج:3، ص (218) برقم (1007).
- وابن حبان ، المجروحين ، ج:2، ص (53) برقم (591).
- وانظر لزماً : البند سادسا من المطلب الثالث في هذا البحث.
- (109) ابن أبي حاتم الرازي ، الجرح والتعديل ، ج:5، ص (253).
- (110) ابن عدي ، الكامل في الضعفاء ، ج:4، ص (276) برقم (1107).
- (111) أحمد ، علل أحمد (رواية المروزي) ، ص (49) برقم (51).
- (112) الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، ج:1، ص (230).
- (113) ابن رجب ، شرح علل الترمذي ، ج:2، ص (815).
- (114) الخليلي ، الخليل بن عبد الله (ت 446 هـ) ، الإرشاد في معرفة علماء الحديث في البلاد ، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، 1409هـ ، ط1 ، مكتبة الرشد - الرياض ، ج:1، ص (418/417).
- (115) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب المغازي ، باب: حديث الإفك ، ج:4، ص (1517) حديث رقم (3910).
- (116) القاضي ، عياض بن موسى (ت 544 هـ) ، إكمال المعلم بفوائد مسلم ، تحقيق: يحيى إسماعيل ، 1419هـ/1998م ، ط1 ، دار الوفاء - المنصورة ، ج:8، ص (142).
- (117) ابن حجر ، أحمد بن علي (852 هـ) ، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب ، 1379 هـ ، د.ط ، دار المعرفة - بيروت ، ج:4، ص (485) .
- (118) أبو داود ، السنن ، كتاب الزكاة ، باب في زكاة السائمة ، ج:2، ص (100) حديث رقم (1573).
- (119) ابن حجر ، تعريف أهل التقديس ، ص (42) برقم (91).
- (120) أبو داود ، السنن ، ج:2، ص (101).
- (121) ابن حجر ، تعريف أهل التقديس ، ص (58).
- (122) البيهقي، أحمد بن الحسين (ت 458 هـ) ، السنن الكبرى ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، 1414هـ/1994م ، د.ط ، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة ، ج:9، ص (299).
- (123) البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب العقيدة ، باب : إمطة الأذى عن الصبي في العقيدة ، ج:5، ص (2082) حديث رقم (5154) .
- (124) ابن حجر ، أحمد بن علي (ت 852 هـ) ، تغليق التعليق ، تحقيق: سعيد عبد الرحمن القرقي ، 1405هـ ، ط1 ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ج:4، ص (497) .
- (125) انظر : المزي ، تهذيب الكمال ، ج:35، ص (171) برقم (7836).
- (126) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن (ت 255 هـ) ، السنن ، 1407 هـ ، ط1 ، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وآخر ، دار الكتاب العربي - بيروت ، كتاب الأضاحي، باب: السنة في العقيدة ، ج:2، ص (111) حديث رقم (1967).
- (127) النسائي ، أحمد بن شعيب (ت 303 هـ) ، السنن الكبرى ، تحقيق: عبد الغفار البنداري وآخر ، ط1، 1411هـ/1991م ، دار الكتب العلمية- بيروت، كتاب العقيدة ، باب: استحباب العقيدة ، ج:3، ص (75) حديث رقم (4540) .
- (128) أحمد ، المسند ، ج:4، ص (377).
- (129) الحميدي ، مسند الحميدي ، ج:2، ص (406) حديث رقم (914).
- (130) مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: الصيد بالكلاب المعلمة ، ج:3، ص (1531/1530) حديث رقم (1929).

(131) أحمد ، المسند ، ج:4، ص (256).

(132) الحميدي ، مسند الحميدي ، ج:2، ص (406) حديث رقم (913).